

نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العددان ٢١١ - ٢١٢ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٥ - يناير/كانون ثان ٢٠٠٦

فى هذا العدد

يتناول ملف العدد قضية إجلاء مصير "منصور الكيخيا" ودور المنظمة العربية المستمر فى هذا المجال وحرصها على ذلك مهما كانت محاولات إخفاء هذه الجريمة لقناعتها بأن مرتكبيها لن يفلتوا من العقاب مهما طال الزمن.

وفى هذا العدد تقرير هام عن حالة السجون فى بعض الدول العربية يظهر الحاجة إلى المزيد من الجهود والتشريعات لتحسين هذه الأوضاع.

ويستمر اهتمام هذه النشرة بالأوضاع الإنسانية فى العراق وفلسطين والسودان وتطورات الأزمة اللبنانية - السورية.

كما يتضمن هذا العدد مناقشات ندوة هامة عقدت من أجل بحث الاختراق الجديد للمعايير الدولية فى سياق الحرب الدولية على الإرهاب عبر محاولات عقد مذكرات تفاهم مطروحة من بريطانيا على الدول العربية لترحيل أشخاص إلى هذه البلدان.

ملف العدد

(٢)..
يتناول الملف قضية إجلاء مصير "منصور الكيخيا" باعتبارها هدف مركزي للمنظمة وتحد إخلاقي ومهني لظاهرة الاختفاء القسري والإفلات من العقوبة.

العراق

(٧)..
انتخابات تشريعية عراقية تكرر تفوق الشيعة وتلقي طعون من غالبية الكتل السياسية وسط استمرار تدهور الأوضاع الأمنية وانتهاك حقوق الإنسان.

السودان

(١١)..
أحداث مؤسفة تصاحب فض اعتصام اللاجئين السودانيين فى القاهرة والمنظمة تطالب النائب العام بالتحقيق ووقف ترحيل اللاجئين عنوة.

لبنان

(١٨)..
اغتيال الصحفي "جبران تويني" وصدور التقرير الثاني للقاضي "ميليس" تزيد من احتقان الموقف السياسي اللبناني.

اليمن

(١٤)..
تشهد اليمن عودة أعمال خطف السياح بعد توقف دام أربع سنوات تثير مخاوف أمنية عديدة..

حالة السجون العربية

(٤)..
تقرير هام تصدره المنظمة العربية للإصلاح الجنائي يكشف مدى القصور فى السجون العربية بالمقارنة بالمعايير الدولية فى هذا الشأن.

فلسطين

(١٠)..
استمرت الساحة الفلسطينية تشهد حالة من الانفلات الأمني خاصة فى قطاع غزة دون تدخل جدي من السلطة الوطنية مع قرب الانتخابات التشريعية.

المغرب

(١٥)..
هيئة الإنصاف والمصالحة المغربية تصدر تقريرها النهائي وسط تقييم دولي وعربي لهذه التجربة والمطالبة بتعميمها فى بعض الدول العربية.

سوريا

(١٩)..
وسط تطورات سياسية خطيرة يتم الإفراج عن معتقلي "ربيع دمشق" والمنظمة تطالب بخطوات إيجابية أخرى.

وقائع ومتابعات

(٧)..
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (٢١)..
شكاوى ومداخلات (٢٣)..
أخبار المنظمات (٢٥)..
عديدة..



نشرة إخبارية / غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان

إجلاء مصير "منصور الكيخيا" قضية ستظل هدفاً مركزياً

للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

يحمل شهر ديسمبر/كانون أول من كل عام ذكرى أليمة لحركة حقوق الإنسان في الوطن العربي حيث شهد اختفاء "منصور الكيخيا" وزير خارجية ليبيا السابق وعضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وعقب حضوره اجتماع الجمعية العمومية الثالثة للمنظمة في القاهرة عام ١٩٩٣، ويصادف اختفاء "الكيخيا" الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان في ١٠ ديسمبر/كانون أول.

العضوة لتشكيل لجان شعبية "لإنقاذ الكيخيا" وقد شكلت لجان من قبل المنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان والمنظمة اليمنية للدفاع عن الحقوق الحريات الديمقراطية والجمعية الكويتية والمنظمة العربية لحقوق الإنسان في المملكة المتحدة، وقد أنجزت اللجان العديد من الفعاليات التضامنية ومراسلة الحكومات المعنية لإجلاء مصيره.

كما شكلت المنظمة في عام ١٩٩٧ "اللجنة القانونية الدولية لمتابعة قضية الكيخيا" اثر إذاعة المصادر الأمريكية لما سمي بتقرير المخابرات الأمريكية والذي تضمن أخبار عن اختطاف "الكيخيا" وإعدامه، وتضمنت اللجنة القانونيين من أعضاء مجلس أمنائها وعدد من القانونيين الدوليين وروعي أن يكون بعضهم من قيادات المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان مثل الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والرابطة الدولية للحقوقيين ولجنة المحامين لحقوق الإنسان، وقد أجرت اللجنة العديد من البحوث والاستشارات القانونية واعدت مذكرات قانونية للمسؤولين المصريين والليبيين والأمريكيين والمسؤولين المعنيين بالأمم المتحدة.

١٩٨٣ وشغل عضوية مجلس أمنائها حتى اختفائه و"الرابطة الليبية لحقوق الإنسان" والتي شغل عضوية لجناتها التنفيذية وهو عضو في عدد من المنظمات الحقوقية ومنها "اتحاد المحامين العرب" و"لجنة المحامين من اجل حقوق الإنسان" و"اتحاد الحقوقيين العرب" التي ظل يمثلها لدى الأمم المتحدة واليونسكو حتى اختفائه.

وقد تطرقت المنظمة لكل السبل المتاحة منذ اختفاء "الكيخيا" لإجلاء مصيره، وجندت كل إمكانياتها للبحث وطرقت كل المداخل القانونية والسياسة والإعلامية كما عملت منفردة وبالتعاون مع كل الأطراف المعنية.

فقد قامت المنظمة ومنذ اختفاء "الكيخيا" بإبلاغ جهات الاختصاص من الأجهزة الأمنية والقضائية وإجراء تحريات خاصة قد تساعد في إجلاء مصيره، وتأسيس موقف قانوني لتحرك المنظمة والتنسيق من المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بشأن إصدار بلاغ للنائب العام للتحقيق وشكلت فريق عمل من محاميه لمتابعة التحقيقات ونسقت مع محامي أسرة "الكيخيا" بشأن قضية التعويضات لمنع إغلاق الملف إجرائياً بمضي المدة.

كما دعت المنظمة الأفرع والمؤسسات

ومن المهم التعرض لحياة "الكيخيا" ففيها تكمن أسباب الجريمة التي تعرض لها ودوافعها فهو من مواليد ١٩٣١ ودرس القانون وبرز أثناء دراسته كقيادة طلابية واعدة، وعمل "الكيخيا" بالسلك الدبلوماسي في وزارة الخارجية الليبية منذ ١٩٥٧ حتى وصل إلى منصب وزير الخارجية حتى ترك العمل بالخارجية في ١٩٧٣ وعمل كمحامي في طرابلس ثم عين في ١٩٧٥ كممثل دائم لليبيا لدى الأمم المتحدة وقدم استقالته في ١٩٨٠ واحتج علنا علي قتل وتعذيب عدد من الليبيين في ليبيا والخارج، كما برز "الكيخيا" كمعارض ليبي حيث اشترك في ١٩٨٧ في توحيد قوي المعارضة الليبية والتي أسفرت علي قيام "التحالف الوطني الليبي" وتولي منصب الأمين العام حتى اختفائه، وخلال نشاطه في المعارضة عرف بموقفه الرافض لاحتواء المعارضة الليبية في الخارج من طرف أية جهة أجنبية كذلك عرف استعداداه للحوار مع النظام الليبي ولكنه كان دائم التوجس من أن يستخدم هذا الحوار في استدراج عناصر المعارضه للداخل دون ضمانات كافية، كما شارك في تأسيس كلا من "المنظمة العربية لحقوق الإنسان" في

كما تحركت المنظمة باتجاه العمل عبر المنظمات الدولية كالأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، ونشطت في العمل من خلال الآليات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان حيث قام الأستاذ "عادل أمين" بصفته ممثلاً عن المنظمة ورئيس "اللجنة القانونية الدولية لمتابعة قضية الكيخيا" بإلقاء كلمة أمام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن اختفاء الكيخيا كما خاطبت المنظمة سكرتيرة لجنة فريق العمل الخاص بالاختفاء القسري بالأمم المتحدة للعمل على إجلاء مصيره، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

وحرصت المنظمة على التعاون والتبادل المستمر للمعلومات مع المنظمات الدولية الغير حكومية وشاركت في مجموعة عمل عربية -أمريكية ضمت شخصيات من أسرة "الكيخيا" ومن اللجنة الأمريكية العربية لمناهضة التمييز ومنظمة العفو الدولية ولجنة المحامين لحقوق الإنسان ولجنة ماريكونل للعدل والسلام ومنظمة مراقبة الشرق الأوسط.

وأعطت المنظمة اهتماماً خاصاً للجانب الإعلامي في قضية اختفاء "الكيخيا"، وذلك عبر أدبياتها المباشرة كالتقارير السنوية للمنظمة أو من خلال وسائل الإعلام المختلفة ولا تدع المنظمة مناسبة دون لفت الانتباه إلى استمرار جريمة اختفاء "الكيخيا"، وخلال جهودها المتواصلة في هذا الشأن طورت المنظمة من أسلوب طرحها للقضية كما بدلت في نقاط التركيز من وقت لآخر اتساقاً مع التطورات ففي الفترة الأولى ركزت على شخص الأستاذ "الكيخيا" ثم ربطت بين حالته وقضية

الاختفاء القسري في الوطن العربي أو قضية انتهاك حقوق نشطاء حقوق الإنسان أو قضايا اللاجئين السياسيين وكلها أوجه متعددة لقضية واحدة كان "الكيخيا" رمزها ومأساتها.

وفي هذا الإطار أصدرت المنظمة كتاباً وثائقياً عن "منصور الكيخيا" بعنوان "مسافر بلا وداع"، تضمن حياته ومقتطفات من تكريمه والوثائق الرسمية للقضية والبيانات الصادرة عنها وعن غيرها من المنظمات ومخاطبات المنظمة للجهات المعنية بالقضية من حكومات وجهات دولية حكومية وغير حكومية وأعمال "اللجنة القانونية الدولية لمتابعة قضية الكيخيا" واللجان الشعبية التي تشكلت من الأفرع "لإنقاذ الكيخيا".

وقد خلصت المنظمة إلى تحميل الحكومة المصرية مسؤولية اختفاء وإجلاء مصير "الكيخيا" على أساس مسؤوليتها عن أمن وسلامة المقيمين على أراضيها ومسؤولية الحكومة الليبية انطلاقاً من مسؤوليتها عن مواطنيها وخصوصاً وان الكيخيا كان من المعارضين الليبيين البارزين كما حملت الحكومة الأمريكية مسؤولية إخفاء معلومات تخص اختفاء "الكيخيا" بعد نشرها أخبار عن اختطافه وإعدامه.

وما زالت المنظمة تكرر مطالبها بإجراء تحقيق مشترك بين الحكومتين المصرية والليبية وبحضور ممثلين للفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري في الأمم المتحدة وممثلين قانونيين للمنظمة العربية لحقوق الإنسان لإجلاء مصير "الكيخيا" وتحديد المسؤولية القانونية عن اختفاءه القسري، ومطالبة الحكومة الأمريكية

للتعاون وإذاعة ما لديها من معلومات، وتكرر المنظمة مناشدتها للمجتمع الدولي على العمل من أجل محاصرة ظاهرة الاختفاء القسري وتطوير الإعلان العالمي لحماية جميع الأفراد من هذه الظاهرة.

ويتضح مما تقدم إن المنظمة العربية لحقوق الإنسان لم تعالج قضية اختفاء "منصور الكيخيا" كقضية تثار فقط عند حلول ذكرى اختفائه وإنما كقضية أساسية تعالج داخلياً وخارجياً. وفي المحافل الدولية طوال العام كلما توفر لها المنبر الذي يمكن أن تثير فيه هذه القضية.

والمنظمة التي تؤمن بأن التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي ستكون أقوى وأجدى طالما كان النضال من داخل الوطن العربي ونتيجة لتراكم الأوضاع العربية الداخلية، ومن هنا فإن المنظمة لا ترى ما يذهب إليه البعض من مطالبة بأن تعمل المنظمة من خارج الوطن العربي لأنها تؤمن بأن عملها من داخل الوطن العربي هو الأجدى والأكثر فعالية.

وبالرغم من حلول الذكرى الثانية عشر لاختفاء "الكيخيا" وإخفاق الجهود المبذولة من أجل إجلاء مصيره حتى الآن، تعلن المنظمة أن ذلك لن يؤثر في إصرارها على هذا الهدف وتمسكها بان تظل هذه القضية هدفاً مركزياً لها، وتتنظر المنظمة إلى قضية اختفاء "الكيخيا" كتحدٍ أخلاقي ومهني لظاهرتين مرفوضتان وهما الاختفاء القسري والاعتداء على نشطاء حقوق الإنسان. كما ترى المنظمة أن استمرار النضال من أجل إجلاء مصير "الكيخيا" هدف ومبدأ لا يحتملان المزايدات بل العمل الجاد والصادق.

حالة السجون في بعض بلدان عربية

التقرير الأول للمنظمة العربية للإصلاح الجنائي

أصدرت المنظمة العربية للإصلاح الجنائي تقريرها الأول عن حالة السجون العربية في تسع بلدان عربية وهي (الأردن - البحرين - المغرب - تونس - سوريا - العراق - ليبيا - مصر - اليمن). والمنظمة العربية للإصلاح الجنائي منظمة غير حكومية أسست في عام ٢٠٠٥ ومقرها القاهرة ومن أهم أهدافها إدخال إصلاحات على النظم الجنائية في الدول العربية. وكانت المنظمة قد عقدت في القاهرة ورشة عمل، صدر عقب هذه الورشة تقرير المنظمة الأول والذي يتضمن فصل تمهيدي عن التطور السياسي والقانوني في البلدان محل الدراسة والتشريعات المتعلقة بالسجون والمفارقة بين الواقع والتطبيق وعلاقة الحكومات بمنظمات المجتمع المدني. وقد استعرض التقرير أوضاع السجون في البلدان التسع محل الدراسة على الوجه الآتي:-

والخاص بتفسير أحكام المرسوم بقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠١ بشأن العفو العام وبمقتضى هذا القانون أسقط التجريم عن كل من قام بالتعذيب قبل صدوره بدعوى طى صفحة الماضى.

ويأخذ التقرير على السياسية العقابية في البحرين أن وظيفة السجن الإصلاحية نادرة جداً في ظل غياب قانون متطور يحكم السجون وينظمها بالإضافة لوضع ضمانات لاستقلال القضاء بشكل حقيقى وتدريب وتأهيل القائمين على إنفاذ القوانين داخل السجون من رجال الأمن.

وعن حالة السجون "التونسية" جاء بالتقرير أن وضعية السجناء تزداد سوءاً في السنوات الأخيرة وأن السجون التونسية تشهد انتهاكاً واسعاً لحقوق السجناء ويمارس التعذيب على نطاق واسع خصوصاً ضد السجناء السياسيين، كما جاء بالتقرير أنه في أواخر عام ٢٠٠٤ أفرجت السلطات التونسية عن عشرات من السجناء السياسيين إفراجاً مشروطاً يمكن وزير الداخلية من إعادتهم للسجن أى وقت لقضاء ما تبقى من مدد أحكامهم ودون

ظاهرة الاكتظاظ بالسجناء المرضى والذي يؤثر على حقوقهم في تلقي العلاج والطعام المناسب كما أن السجون تستخدم زنازين للعزل والحبس الانفرادي الذى يمتد لفترات طويلة، ولا تسمح الحكومة للجمعيات الأهلية بتقديم المعونات للنزلاء وإجبار السجناء على شراء احتياجاتهم من داخل مراكز الاحتجاز بأسعار مرتفعة وتعانى السجون من تدنى الرعاية الصحية حيث البنية الأساسية للمرافق الصحية بشكل عام غير كافية. وعلى مستوى الحق في التعليم ورد أن القانون الأردني لا يتضمن ما يوجب إلزامية التعليم للسجين أو محو أميته إلا أن بعض مراكز التأهيل تعقد دورات أكاديمية في اللغة الإنجليزية والمحاسبة والكمبيوتر. وتوجد قيود للحق في المراسلة والاتصال بالعالم الخارجى والالتقاء بالمحامين بحرية.

أما أوضاع الاحتجاز في "البحرين" فقد عرضها في التقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان وبعد سرد البنية القانونية المنظمة للسجون في المملكة عرض التقرير للمرسوم بقانون رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢

ففي "الأردن" التي أعد تقريرها مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان وجاء به أن الحكومة الأردنية أعلنت في أكتوبر/تشرين أول من عام ٢٠٠٤ أنها تعد خطة للإصلاح القضائي تتضمن تحسين أوضاع السجون وذلك بعد مقتل سجين أردني على يد أحد حراسه، إلا أن العام ٢٠٠٤ شهد القبض على عشرات الأشخاص بتهمة ضلوعهم في أنشطة إرهابية وأحيل ثمانية عشر قضية لمحكمة الدولة التي تتألف من قضاة عسكريين وفي ستة من هذه المحاكمات ادعى المتهمين أن اعترافاتهم جاءت نتيجة تعرضهم للتعذيب وجاء في التقرير أن سجن الجودة الشهير هو سجن للموقوفين وليس للمحكوم عليهم، ويجرى إيقاف المتهمين فيه إدارياً بواسطة المحافظ وأن جانباً من هؤلاء الموقوفين بسبب نشاطهم في مجال الحريات العامة وناشطى مقاومة الطبيع وأنصار القضية الفلسطينية وأنه من الملاحظ إساءة معاملة هؤلاء السجناء باستمرار وتعذيبهم وقد توفى أحد السجناء من جراء التعذيب. وتعانى السجون الأردنية بشكل عام من

تقارير عربية ودولية

إجراءات قضائية ومعظم هؤلاء السجناء من حركة النهضة الإسلامية، كما رصد التقرير وجود عدد من نشطاء حركة النهضة في العزل منذ إثني عشر سنة.

ورغم صدور قانون تونسى يستبدل العمل للمصلحة العامة بدلا من السجن إلا أن هذا الاستبدال لم يسرى إلا أن هذا التقرير لم ينشر على الرأى العام.

وتحتل تونس المرتبة الرابعة عالميا وفق للتقرير من حيث ارتفاع عدد المساجين مقارنة بعدد السكان وذلك بمعدل ٢٥٣ سجين لكل مائة ألف مواطن وبحسب المنظمات الحقوقية فإن عدد السجناء فى تونس بين خمسة وعشرون وثلاثين ألف سجين - وتعانى السجون التونسية من القمم وانتشار الرطوبة والبرودة فى الشتاء والحرارة الخانقة فى الصيف فضلا عن الاكتظاظ حيث تؤى أضعاف طاقة استيعابها، وتتفشى فى السجون التونسية أمراض الربو والسل والجرب نتيجة سوء الرعاية الطبية ولا يتم الالتزام بالقوانين السجنية عادة وتعمل إدارة السجون على إذلال السجناء السياسيين ومنع الزيارة عنهم أو إرسالهم إلى سجون بعيدة عن أماكن إقامة أثرهم.

أما عن حالة السجون والمعتقلات فى "سورية" فقد أعدتها المنظمة السورية لحقوق الإنسان (سواسية) وفيه مقدمة قانونية لأنواع السجون وتقسيماتها والمفارقة بين التشريع والتطبيق ثم تناولت الدراسة السجون السورية وحالتها وتبعيتها لأجهزة الأمن المختلفة وأوضاع السجناء فيها وأوضاع السجناء السياسيين والمعتقلين فى قضايا الرأى والحريات حيث يعامل السجين لأسباب سياسية

ومعاملة قاسية، غير مسموح له بالزيارة المنتظمة التى عليها قيود صارمة ويخضع السجين للإذلال والحبس الانفرادي هو الأصل ونوهت الدراسة لأوضاع محتجزين ربيع دمشق ومنهم عالم الاقتصاد الدكتور عارف دليله وزملاءه الذين قضوا فى الحبس الانفرادي أربع سنوات ورغم أن العام ٢٠٠٤ قد شهد بعض الافراجات عن المعتقلين إلا أن أعداد أخرى تم اعتقالها لمدد قصيرة أو بشكل متواصل ولوحظ تراجع ظاهرة الاختفاء القسرى التى كانت شائعة فى الثمانينات وأفرد التقرير لشيوخ ظاهرة التعذيب وفسرها بالصلاحيات الواسعة الممنوحة للأجهزة الأمنية والتى تتيح لها ممارسة التعذيب دون رقابة قانونية أو قضائية ووثق التقرير وفاة خمسة مواطنين أكراد من جراء التعذيب وذلك خلال الأشهر التى تلت شهر مارس/آذار ٢٠٠٤ ووثق حالتين أيضا قضاي من التعذيب فى شهر يناير/كانون ثان ٢٠٠٤ ولا يتقدم مواطنون سوريون فى العادة ببلاغات للقضاء ضد التعذيب الذى تعرضوا له خوفا من انتقام الأجهزة الأمنية ولعدم الثقة فى الجهاز القضائي إضافة للقيود القانونية على الملاحقة القضائية والتى تسبغ حماية على من قام بالتعذيب وهو الأمر الذى يجعل من يتورط فى التعذيب بمنأى عن العقاب وعرض التقرير لوسائل التعذيب الجسدي الذى يتعرض له المحتجزين فى السجون السورية.

ثم وصف التقرير ظروف الاحتجاز فى السجون السورية وأماكن التوقيف حيث لا تتجاوز الزنازين الانفرادية ١×١م وفى حالات أفضل نسبيا ٢×١م بشروط تهوية

سيئة وإضاءة شمعة طوال الوقت أما الاحتجاز الجماعى فيعانى من الاكتظاظ الشديد ضمن أسوأ شروط التهوية وعنبر الاحتجاز الجماعى غالبا ما يكتظ بعدد يتراوح ما بين ١٧٠ - ١٩٠ معتقل فى مساحة ٧٢ متر مربع.

وبالرغم من إغلاق السلطات السورية لسجن المزة العسكرى وسجن تدمر سيئة السمعة فإن سجن صيدنايا العسكرى يمثل امتدادا لها، وهو يستخدم كمعتقل للنشطاء السياسيين منذ عام ١٩٨٧.

ويشهد السجن تحسنا لأوضاعه إلا أنها تبقى أوضاع غير إنسانية. كما عرض التقرير لنموذج من السجون السورية وهو سجن دمشق المركزي ووفق ما جاء بالتقرير يغيب عن هذا السجن مثله مثل باقي السجون السورية فكرة إعادة تأهيل المحكوم عليهم فضلا عن افتقاده للتهوية الجيدة ومعاناته من الاكتظاظ الشديد.

أما "السجون المصرية" فقد أعد تقريرها جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء وعرض التقرير لـ ٣٧ حالة تعرضت للتعذيب أو إهمال الرعاية الطبية أثناء الاحتجاز وحل العوامل وراء استفحال ظاهرة التعذيب منها ما يتعلق بدور النيابة العامة فى تحقيق الاتهامات وإحالة المتورطين فى التعذيب للمحاكمة والنفوذ الذى يتمتع به مرتكبي جرائم التعذيب والقصور الموجود فى قانون الإجراءات الجنائية وقانون العقوبات.

ثم عرض التقرير لأوضاع السجون والمعتقلات المصرية فى تسعة عشر سجنا تم رصدها حيث لوحظ تكديس الزنازين بالنزلاء وتدنى مستوى النظافة وعدم كفاية الملابس والأغطية وانتشار الأمراض

تقارير عربية ودولية

فى الشكاوى المقدمة من دول وأشخاص تتعلق بانتهاك الدول لالتزاماتها المنصوص عليها فى الاتفاقية.

٥- إلغاء حالة الطوارئ التى مازالت سارية فى عدد من الدول العربية حيث يعطى قانون الطوارئ صلاحيات مطلقة للسلطة التنفيذية فى هذا البلدان تتعارض مع حريات المواطنين.

ثانياً: على مستوى تشريعات السجون

١- تعديل قوانين السجون العربية وعلى الخص ما يتعارض منها مع نصوص قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء خاصة فى ظل قدم هذه التشريعات.

٢- تحويل تبعه السجون إلى إدارة ملحقة بوزارة العدل.

٣- العمل بنظام الشرطة القضائية على أن تتبع وزارة العدل ويعهد إليها بأعمال الضبطة القضائية وسائر المهمات التى تعين على سير العدالة وتنفيذ الأحكام.

٤- تطبيق نظام قاضى التنفيذ القضائى لمتابعة تطبيق العقوبة الجنائية وتكون مهمته الإشراف على التنفيذ.

٥- الوفاء باحتياجات السجناء من حيث أعمال التصنيف وصلاحيات الإقامة والعمل والتعليم، العلاج، الغذاء، الرياضة، الزيارة.

ثالثاً: على مستوى الرقابة

١- السماح للمنظمات غير الحكومية وعلى الخص منظمات حقوق الإنسان بزيارة السجون للتعرف على أحوالها والمساهمة فى تقديم الحلول.

٢- إنشاء آلية تحقيق دائمة ومستقلة تشمل قضاة ومحامين وأطباء تقوم بفحص جميع إدعاءات التعذيب التى تحدث فى السجون وتقديم المسؤولين عنها للمحاكمة.

الصحية وضرب أمثلة للسجون ومساحتها ونوعية المرافق الموجودة بها ونبه لخطورة تفشي ظاهرة الرشوة داخل السجون المغربية الأمر الذى جعل الحقوق بمثابة امتيازات داخل السجون الراضخة تحت وطأة التكسب والاحتفاظ وطالب التقرير بتبنى التدابير غير السالبة للحرية وبناء سجون مطابقة للمعايير الدولية.

أما التقرير القطري الأخير فجاء عن "اليمن" والذى أعده مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان فتناول القانون اليمنى والقواعد الدولية والمقارنة بينهما وفى نهاية التقرير وضعت المنظمة العربية للإصلاح الجنائي عدة توصيات لإصلاح أحوال السجون العربية.

أولاً : على مستوى قوانين العقوبات العربية

١- الحد من العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة واستبدالها بالتدابير الاحترازية والعقوبات المالية والتشغيل خارج السجن والتقليل من ظاهرة الحبس الاحتياطي للحد من ظاهرة الاحتفاظ بالسجون.

٢- تغيير تعريف التعذيب فى قوانين العقوبات العربية بما يتلاءم مع التعريف الوارد فى اتفاقية مناهضة التعذيب.

٣- الأخذ بمبدأ التفريد التنفيذى للعقوبة أى بمبدأ تفريد المعاملة على أساس معاملة الفرد بما يلاءم تشخيص حالة المسجون وتحليل مشكلته واحتياجاته.

٤- التصديق على الإعلانين المشار إليهما فى المادتين ٢١، ٢٢ من الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب والتى تسمح للجنة مناهضة التعذيب والتى تسمح للجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة أن تبت

المعدية بين السجناء والمعتقلين على نحو يهدد حياتهم فضلاً عن تقييد حق السجناء والمعتقل فى الزيارة والرعاية الصحية والتدرج التعليمي خصوصاً للمعتقلين واقتترحت مجموعة من الحلول منها إلزام الحكومة المصرية بإصدار نشرة بأسماء المعتقلين وتشكيل لجنة مستقلة لتصفية أوضاع المعتقلين إدارياً والإفراج التدريجي عنهم على دفعات والموافقة على استقبال المقرر الخاص للجنة مناهضة التعذيب وتمكينه من التأكد من أوضاع حقوق الإنسان وخاصة الحق فى سلامة الجسد فضلاً عن تعديلات تشريعية فى مجال قوانين السجون والإجراءات الجنائية والعقوبات والطوارئ.

أما بالنسبة لأوضاع "السجون المغربية" فقد أعده المرصد المغربى للسجون والذى وصف مشكلة السجون المغربية فى ضعف الإمكانيات المادية والبشرية وقدر تضاعف عدد السجناء والمحتجزين فى المؤسسات العقابية خلال عقد ونصف فى حين لم تزد الطاقة الاستيعابية عن ١٠% وأبرز التقرير الخاص بالمغرب تأكيد الإدارة العامة للسجون نفسها بأن معظم المؤسسات العقابية التى يعود تاريخ بناءها إلى ما قبل الاستقلال لم تعد تستجيب لشروط الإيواء والأمن بالرغم من الإصلاحات التى يتم إدخالها عليها، ويأتى على رأس قائمة السجون التى تعيش حالة اكتظاظ خطير، مؤسسات السجن المحلى بتطوان والسجن المحلى بالعيون وكذلك سجون البيضاء وأورد التقرير المشاكل التى تعانيها السجون المغربية المتمثلة فى سوء التغذية والعناية الصحية فضلاً عن الاكتظاظ الذى يسبب الكثير من المشاكل

العراق

الانتخابات التشريعية العراقية

لائحة الائتلاف العراقي

الشيوعي تحصل على المرتبة الأولى

حصلت لائحة الائتلاف العراقي الموحد الشيعية على المرتبة الأولى في الانتخابات التشريعية التي جرت منتصف الشهر الماضي، فحصلت على ١٢٨ مقعداً، أي أقل بعشرة مقاعد عن الغالبية المطلقة لمقاعد مجلس النواب البالغة ٢٧٥ مقعداً، وجاءت اللائحة الكردية في المرتبة الثانية بحصولها على ٥٣ مقعداً، بينما حصلت جبهة التوافق السنية على المرتبة الثالثة وفازت بـ ٤٤ مقعداً، وجاءت القائمة العراقية الوطنية بزعامة رئيس الوزراء السابق إياد علاوي في المرتبة الرابعة بحصولها على ٢٥ مقعداً، أما الاتحاد الإسلامي الكردستاني فحصل على خمسة مقاعد، والجبهة الوطنية للحوار الوطني بزعامة صالح المطلق على ١١ مقعداً وقائمة المصالحة والتحرير بزعامة مشعان الجبوري على ثلاثة مقاعد ورساليون التابع للزعيم الشيعي مقتدى الصدر على مقعدين وقائمة الرافدين المسيحية وجبهة تركمان العراق واليزيديين وقائمة مثال الألوسي على مقعد واحد لكل منها. وتشمل هذه النتائج توزيع مقاعد المحافظات (٢٣٠) والمقاعد التعويضية (٤٥) التي وزعتها المفوضية على القوائم التي لم تتل أي مقعد وحقت نسبة معينة من الأصوات.

وقد طعنت غالبية الكتل السياسية في نتائج الانتخابات، سواء على مستوى

توزيع المقاعد التعويضية أو على مستوى نتائج التصويت الشعبي بشكل عام، فانتقد قياديون شيعية نهج توزيع المقاعد التعويضية الذي اتبعته مفوضية الانتخابات لحساب النتائج النهائية للانتخابات التشريعية، معتبرين أن هذه الطريقة مخالفة للقانون، مشددین على أن الحصول على أي مقعد يتطلب حيازة العتبة الانتخابية، أما منحها المقاعد لشخصيات وكيانات لم تصل إلى هذه العتبة يعد مخالفة لقانون الانتخابات، وعزت اللائحة الشيعية هذه الخطأ لتفسير قانون الانتخابات بشكل خاطئ مما أفقد الائتلاف الشيعي ما بين ستة مقاعد إلى ثمانية كانت ستجعله قريباً من تحقيق الغالبية المطلقة (١٣٨ مقعداً) من مقاعد مجلس النواب البالغة ٢٧٥، وأكد عدد من القيادات في الائتلاف الشيعي إن اللائحة ستقدم باعتراض على توزيع المقاعد لأن المفوضية وزعتها وفق تفسيرها وليس وفق ما أقره القانون. أما القائمة الكردية التي بقيت تلعب دور الوسيط بين الرافضين للنتائج والفائزين بها، سارعت هذه المرة للاعتراض على النتائج معتبرة النتيجة التي خرجت بها المفوضية قد اقتطعت بين أربعة وخمسة مقاعد من حصة الأكراد، وصرح رئيس جبهة التوافق عدنان الدليمي أن النتائج التي طرحتها المفوضية "لا تمثل الواقع فعلياً وقد ألحقت بجبهة التوافق العراقية ظلماً كبيراً بلغ قرابة ١١ مقعداً في البرلمان قبل أن تبدأ الانتخابات أصلاً ووفقاً لتوزيع المقاعد بالنسبة للمحافظات".

وقد شكلت اللجنة المستقلة للانتخابات

فريق من المراقبين الدوليين للنظر في الشكاوى التي تزعم حدوث تلاعب في الانتخابات وقد خلص الفريق في تقريره إلى أن الانتخابات كانت نزيهة إلى حد كبير، وأن معظم الشكاوى التي رأت اللجنة المستقلة للانتخابات أنها خطيرة، تم التحقيق فيها وحلت قضائياً، مؤكداً أن الفريق الدولي لم يتلق دليلاً قاطعاً على نقائص خطيرة أخرى شابت العملية الانتخابية. وأكد الفريق إن نتائج الانتخابات تؤكد الحاجة العاجلة في هذه المرحلة من مراحل تاريخ العراق لتشكيل حكومة وحدة وطنية حقيقية، تمثل كل مكونات الشعب العراقي دون استثناء أو إقصاء أو تهميش.

وفي الوقت الذي تناقش فيه مختلف الكتل السياسية تشكيل الحكومة العراقية الجديدة، وقع الرئيس الطالباني رئيس حزب الاتحاد الوطني الكردستاني ورئيس إقليم كردستان مسعود البرزاني رئيس الحزب الديمقراطي الكردستاني، في جلسة استثنائية للبرلمان الكردي عقدت في أربيل في ٢٢ يناير/كانون ثان، على اتفاق لتوحيد الإدارة في إقليم كردستان شمالي العراق.

وينص الاتفاق على أن يكون رئيس البرلمان من الاتحاد الوطني ورئيس الوزراء من الحزب الديمقراطي. وحضر الجلسة عدد من السفراء الأجانب على رأسهم السفير الأميركي في العراق زلماي خليل زاده.

وميدانياً استمر عدد القتلى في ارتفاع خاصة في صفوف المدنيين نتيجة للتفجيرات الانتحارية في مختلف مدن

وقائع ومتابعات

٦ أفراد فقط أكدوا فيما بعد للرابطة أن المعتقلين وعددهم ٣٨ قد أعلنوا إضراباً عن الطعام احتجاجاً على رفض القوات البريطانية اطلاعهم على التهم الموجهة إليهم أو إحالتهم إلى القضاء العراقي أو السماح لموكليهم من المحامين.

وصرح أحد المعتقلين لشقيقه أن قوة بريطانية انهالت على المعتقلين ضرباً أثناء تأديتهم للصلاة وأطلقوا عليهم كلاب بوليسية قامت بمهاجمة أحد المعتقلين يدعى سيد حيدر، مما أدى إلى إصابته بجروح بالغة، نقل على إثرها للمستشفى.

ومن ناحية أخرى استمرت قوات الأمن العراقي مصدراً لانتهاكات حقوق الإنسان العراقي، فبعد كشف فضائح التعذيب الوحشي في معتقلات وزارة الداخلية، قام الأهالي بتقديم الشكاوى حول قيام وحدات من الأمن العراقي باعتقال عراقيين للتحقيق معهم بزعم صلتهم بالتفجيرات الانتحارية، وقد وجد عدد من هؤلاء المعتقلين جنباً لملقاء في الطرقات وتوضح على الجثث دلائل تعرضهم للتعذيب والتكيل، ففي ١١ ديسمبر/كانون أول أقدمت عناصر شرطة تتبع وزارة الداخلية باعتقال ١١ شاباً من منازلهم، واقتادوهم إلى أحد مقار وزارة الداخلية، وفي الصباح التالي وجدت جثث أربعة من المعتقلين وهم "مهند حميد عبد الله الراشد" و"سعد حمزة نايف" و"سهيل نجم علوان" وشقيقه و"حميد نجم علوان"، وقد مثل بجثثهم وقلعت عيون أحدهم وتعرض بعضهم للكي واستخدمت الحبال للشنق والتعليق بالسقف مع كتابات تزديهم على أجسادهم.

بتدمير غالبية منازل القرية وتجريف البساتين لتحويل القرية إلى قاعدة عسكرية أمريكية لموقعها الاستراتيجي وقربها من قاعدة عين الأسد، مما أدى إلى مبيت السكان في العراء.

وقد أفاد مصدر طبي أن ١٤ من أهالي القرية لقوا حتفهم اثر تعرضهم للبرد القارس أثناء وجودهم في العراء، وإن من ضمن الجثث التي وصلت كان من بينها ٤ نساء و ٣ أطفال وشيخان مسنان بالإضافة إلى ٥ رجال كانوا قد أصيبوا بسكتة دماغية إثر البرد القارس الذي تعرضوا له.

وقد وصل في صبيحة اليوم التالي فريق من الهلال الأحمر العراقي إلى المنطقة، لمساعدة المنكوبين لكن قوات الاحتلال الأمريكي رفضت دخولهم، وتعد هذه القرية الثالثة التي تجرف بساتينها وتحتل وتهدم منازلها بعد قريتي البوشهاب وكرطان في مدينتي الخالدية والحبانية.

وعلى صعيد الانتهاكات التي ترتكبها القوات البريطانية نشرت صحيفة الجارديان، في الرابع والعشرين من ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٥، التقرير الذي أعدته الرابطة العراقية حول قيام جنود بريطانيون بالاعتداء على سجناء عراقيين داخل معتقل معسكر الشعبية جنوب البصرة، وقد أجرت الرابطة العراقية اتصالات بعدد من ذوي المعتقلين في قاعدة الشعبية البريطانية في البصرة الذين فوجئوا بقيام الجيش البريطاني بإلغاء الزيارات دون سبب أو إنذار بدعوى الضرورات الأمنية، وعلى إثر إصرار ذوي المعتقلين على زيارتهم سمح بدخول

العراق التي أودت بحياة ما يزيد عن ٦٠٠ شخص في الأيام الأولى من العام الجديد، أو نتيجة لانتهاكات قوات الاحتلال المستمرة فضلاً عن العمليات العسكرية التي تشنها، فقد بدأ الجيش الأمريكي في ١٩ يناير/كانون ثان ترافقه وحدات من الجيش العراقي، عملية عسكرية جديدة في محافظة الأنبار غرب العراق أطلق عليها "وادي الجندي" وزعمت قوات الاحتلال الأمريكية أن هدف العملية هو استعادة الأمن والقضاء على المسلحين، مما أدى إلى مقتل العشرات من المدنيين.

ومن ناحية أخرى اتهم رئيس شرطة بيجي بمحافظة صلاح الدين قوات الاحتلال الأمريكي بقتل عدد من المدنيين العراقيين في قصف استهدف منزلاً في الثالث من يناير/كانون ثان بعد أن أغارت الطائرات على منزل غضبان ناهي حسن بالمنطقة الصناعية، مما أدى إلى تدمير البناية ومقتل العديد من بينهم نساء وأطفال، وقد أدان محافظ صلاح الدين الهجوم، مؤكداً أنه سيطالب بتحقيق رسمي في هذه الجريمة، وزعمت قوات الاحتلال أن طائرة استطلاع رصدت ثلاثة أشخاص يزرعون عبوة ناسفة على طريق قرب بيجي ليدخلوا بعد انتهائهم منزلاً قريباً، فقامت بتدمير المنزل.

وفي السادس والعشرين من ديسمبر/كانون الأول قامت القوات الأمريكية بمساندة الحرس الوطني العراقي بتشريد العشرات من العوائل العراقية (حوالي ٣٥٦ شخص) من منازلهم وبساتينهم في قرية (البو هزيم) في منطقة الخالدية في محافظة الأنبار، حيث قامت

وقائع ومتابعات

أداءه المزري في التحقيق في هذه القضايا، كما انتقدت المحكمة بشدة أسلوب المحاكمات العسكرية التي تجريها القوات البريطانية بعيداً عن أعين وسلطات القضاء المدني.

كما اعتبر القضاء أن حالات الاعتقال التي يسري عليها هذا الحكم يمكن تفسيرها بشكل موسع في أنها تبدأ منذ اللحظة التي يجرى فيها الشخص من حريته، سواء باعتقاله أو بمداخلة منزله، وقد عرّضت الرابطة العراقية لحقوق الإنسان على استئناف الحكم أمام مجلس اللوردات، وقد وافقت المحكمة العليا البريطانية على طلب الاستئناف.

.. ووزير العدل العراقي يقرر حل نقابة المحامين

أصدر وزير العدل في الحكومة العراقية المؤقتة في ٢٧ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٥ قراراً بحل مجلس نقابة المحامين في العراق وتعيين لجنة من خمسة أعضاء لإدارة شئون النقابة، بزعم أن هذا القرار سبق صدوره إبان تولي مجلس الحكم الملغي الذي عينه بريمر في ٧ يناير/كانون ثان ٢٠٠٤.

وقد تظاهر الآلاف من المحامين في ساحة محاكم نينوي، منتقدين تنفيذ الوزير قرار قديم صادر عن مجلس الحكم المنحل والفاقد للشرعية لأنه لم يؤسس استناداً إلى الدستور العراقي ولم يكن جهة منتخبة، كما أكدوا على أن وزارة العدل لا تملك أي سلطة على نقابة المحامين لان النقابة مؤسسة استناداً إلى قانون المحاماة وان هيئتها الحالية منتخبة من قبل محامي

الواحد تلو الآخر من شدة الإعياء، كما حرمتهم من تناول الماء والطعام. وقد رأى أحد الضباط الذين شهدوا ضد النقيب هوملت كيف كان يسحبون السجناء على بطونهم للذهاب إلى غرفة التحقيق، وأفاد الضابط بأنه رأى سجينين قد سقطت سراويلهم وكانوا عرايا، ورأى أحدهم يضطر للتغوط في ملابسه بعد أن منعوا من استخدام المراحيض.

الرابطة العراقية تحرز نصراً قضائياً وزارة الدفاع البريطانية تخسر الاستئناف في المحكمة العليا

منذ عام ٢٠٠٤ تولت الرابطة العراقية مسئولية التحقيق والمتابعة القانونية في قرابة ٦٠ قضية قتل أو تعذيب تعرض لها عدد من أبناء البصرة على أيدي قوات الاحتلال البريطاني في الفترة بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤، وقامت بانتداب إحدى هيئات المحاماة البريطانية المتخصصة في مجال حقوق الإنسان، التي نجحت مع الرابطة في كشف مسلسل الانتهاكات الذي مارسه القوات البريطانية بعيداً عن عدسات الكاميرات للرأي العام البريطاني. وفي سابقة قانونية مهمة أصدرت

المحكمة البريطانية العليا قراراً السنة الماضية يدين القوات البريطانية في ارتكابها انتهاكات لحقوق الإنسان العراقي، وقد استأنفت وزارة الدفاع هذا الحكم لأجل رده، لكن قرار المحكمة الذي صدر في ٢٢ ديسمبر/كانون أول جاء صفة لوزارة الدفاع، إذ أقرت المحكمة الحكم السابق وأدانت تخاذل الجيش البريطاني وضعف

إدانة خمسة عسكريين دنماركيين بتعذيب عراقيين أثناء التحقيق والمحكمة تطلق سراحهم

في ١٢ يناير/كانون ثان ٢٠٠٦، أدانت محكمة في كوبنهاغن ضابطة احتياط دنماركية برتبة كابتن وأربعة عسكريين آخرين لتعذيبهم معتقلين عراقيين عام ٢٠٠٤، إلا أن المحكمة لم تصدر أية أحكام بحقهم، وتعد هذه المحاكمة التي استمرت ستة أشهر، الأولى في الدنمارك التي يتهم فيها جنود بانتهاك معاهدة جنيف لحماية المدنيين في أوقات الحرب.

وقد وجهت للعسكريين الدنماركيين التهم بعد أن ابلغ مترجم في معسكر ايدن قرب مدينة البصرة جنوب العراق، أن المعتقلين تعرضوا لإساءة المعاملة ثلاث مرات في مارس/آذار وأبريل/نيسان ويونيو/حزيران من عام ٢٠٠٤. وقد أخذت المحكمة في الاعتبار الظروف المخففة، على أساس أن الكابتن الاحتياط انيميت هومل كانت تنفذ أوامر رؤسائها العسكريين، وادّين هومل (٣٧ عاماً) بالتقصير في أداء عملها بإجبار السجناء على الركوع خلال التحقيقات المطولة ورفض تقديم الطعام أو الماء لهم أو السماح لهم باستخدام المراحيض. وطبقاً للتهم الموجهة إليها فقد تعرض المعتقلون إلى الأهانة الكلامية عن طريق مخاطبتهم «بطريقة مهينة بشكل خاص للمسلمين»، حيث كانت تلقبهم بالكلاب والخنازير.

وقد أجبرت النقيب هوملت السجناء العراقيين على الركوع وإبقاء ظهورهم مستوية ليوم كامل حتى بدأوا يتساقطون

العراق كافة وان الانتخابات كانت بأشراف قضائي وإشراف من الأمم المتحدة واتحاد المحامين العرب، وان الحكومة لا تملك صلاحية حلها إلا بالطرق المحددة في قانون المحاماة. وقد أدان اتحاد المحامين العرب حل مجلس نقابة المحامين المنتخب في العراق ورفض الاعتراف بالهيئة المعنية، وأكد أن هذا الإجراء مخالف للقانون العراقي والمعايير الدولية المنظمة لاستقلال مهنة المحاماة والسلطة القضائية.

فلسطين

الانفلات الأمني في تصاعد مستمر

تشهد الساحة الفلسطينية منذ نهاية العام الماضي حالة من الانفلات الأمني الآخذة في التصاعد بشكل مطرد، ففي الرابع من يناير/كانون ثان ٢٠٠٦ قتل جنديين مصريين وأصيب ٢٥ آخرين على أيدي مسلحين فلسطينيين من كتائب شهداء الأقصى، على الحدود المصرية الفلسطينية، أثناء هدمهم أجزاء من الجدار الحدودي بين رفح ومصر، بعد أن استولوا على جرافة تابعة لبلدية رفح ودمروا أجزاء من الجدار الحدودي مع مصر وسط إطلاق مكثف للنيران على حرس الحدود المصري، مع تدافع عدد من الفلسطينيين في محاولة للعبور للأراضي المصرية، وحاولت قوات الأمن المصرية تفريقهم بإلقاء القنابل الصوتية، كما عززت قوات الأمن الفلسطينية من قواتها وحاولت منع المتسللين، وسدت الثغرات في الجدار، حيث اشتبكت مع عناصر شهداء الأقصى بالأسلحة النارية، واعتقلت

القوات المصرية ١٥٠ متسللاً فلسطينياً. وتأتي هذه الأعمال استمراراً لحالة الفوضى العارمة التي عمت مدينة رفح منذ الثالث من يناير/كانون ثان شملت اقتحام عناصر من كتائب الأقصى عدد من المؤسسات العامة في المدينة، ومحاولة إغلاق معبر رفح، ومحاولة اختطاف والدي راشيل كوري المتضامنة الأجنبية التي قتلتها قوات الاحتلال في رفح في مارس/آذار ٢٠٠٣.

وفي الثالث من يناير/كانون ثان أيضاً قتل رامي طلال الدلو ٢٧ عاماً في مدينة غزة، من حي النصر وهو ناشط في حركة المقاومة الإسلامية، برصاص مسلحين فلسطينيين أمام منزله، على خلفية مشاحنات جرت بين ناشطين من حركتي حماس وفتح، لمنع كل طرف للآخر من إلصاق ملصقات دعائية لمرشحيهم في الانتخابات التشريعية القادمة، في أماكن معينة في حي النصر، غرب مدينة غزة، وقد تفاقمَت المشكلة وتوترت الأوضاع، مما استدعى تدخل الوجهاء في المنطقة لفض النزاع بين عائلتين من الحي، وأثناء توجه الوسطاء إلى منزل عائلة الدلو، أطلق مسلحون يقودون سيارة النار باتجاههم، مما أدى إلى إصابة رامي الدلو بعيار ناري قاتل في الرأس، وفي أعقاب ذلك، قام ناشطون من حماس بإشعال النيران في إطارات السيارات وإغلاق عدد من الشوارع.

وكانت شجارات عائلية مماثلة اندلعت في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٥ بين عائلتين في بيت حانون، أودت بحياة ٧ مواطنين وإصابة أربعين آخرين بينهم ٥

أطفال، وفي الرابع من يناير/كانون ثان قام عناصر من كتائب شهداء الأقصى، بمحاولة إغلاق معبر رفح، واقتحموا عدد من المباني والمؤسسات العامة والخاصة في المدينة، كان من بينها مبنى محافظة رفح، ومبنى وزارة الداخلية في المدينة، ومقر المجلس التشريعي، ومقر لجنة الانتخابات المركزية، ومبنى المحكمة الشرعية والنيابة العامة، ومقر محكمة الصلح، ومبنى شركة الكهرباء، ومقر وزارة الأوقاف، ومقر وزارة الاقتصاد الوطني. وتأتي هذه الأعمال في أعقاب إعلان السلطة الوطنية عن اعتقال علاء الهمص ٣٣ عاماً، من رفح، المتهم باختطاف ناشطة بريطانية، وقد طالب المحتجون السلطة الوطنية بضرورة إطلاق سراح الهمص.

وفي الأول من يناير/كانون ثان أقدم مسلحون على تفجير نادٍ تابع للأمم المتحدة في غزة، بعد الاعتداء على الحارس وتكبيله ثم قاموا بزراعة عبوتين ناسفتين بداخل النادي ثم فجروهما عن بعد مما أدى إلى إلحاق أضرار مادية كبيرة فيه. وفي اليوم ذاته وبعد ساعات قليلة من تفجير نادي الأمم المتحدة، قام ثلاثة مسلحين تابعين لـ"كتائب شهداء الأقصى"، باختطاف أحد أعضاء بعثة برلمان الاتحاد الأوروبي أثناء زيارته البعثة لمكتب الحملة الانتخابية في برج الفرا، بمدينة خان يونس، يدعى "أليساندرو بيرو"، ٢٦ عاماً (إيطالي الجنسية)، تحت وابل من إطلاق النار، ولانوا بالفرار، وقد تمكنت قوة من جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني من تحرير الرهينة من منطقة

وقائع ومتابعات

بالتعنت، لم يتم التوصل لاتفاق ملحوظ سوي في عدة نقاط. ففيما يتعلق بملف اقتسام الثروة، أعلن في ٢٥ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٥ عن حسم معظم بنوده، ولكن لا تزال هناك أربع قضايا عالقة. وفي ٤ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٦، اتفق حزب المؤتمر الحاكم والحركة الشعبية لتحرير السودان علي "إدارة مشتركة للعاصمة الخرطوم" لمدة ستة أعوام انتقالية. ويتولى إدارتها مجلس وزراء مكون من ثمانية وزارات، أربعة منها للحزب الحاكم، واثنين للحركة الشعبية، واثنين للحركات السياسية الشمالية. كما تضمن الاتفاق تطبيق الشريعة الإسلامية في شمال السودان والعاصمة فقط، وتشكيل لجنة من علماء مسلمين ومسيحيين وقضاة وممثلي المجتمع المدني "لضمان حماية حقوق غير المسلمين".

ويبدو تعثر جولة المفاوضات الحالية جليا في قضيتي الترتيبات الأمنية وتقاسم السلطة. فحتى ٥ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٦، لم تتخطى المباحثات النقطة الأولى من الجدول التفاوضي للترتيبات الأمنية. أما عن ملف تقاسم السلطة، فقد رفضت حكومة الخرطوم مطالب وفد المتمردين، والتي تمثلت في تعيين رئيس الجمهورية المنتخب لنائبين له علي أن يكون أحدهما من إقليم دارفور والآخر من الجنوب، وإنشاء حدود إقليم دارفور وفقا لحدود يناير ١٩٥٦ بما يلغي تقسيم الإقليم إلي ولايات ثلاث ويعيده كإقليم موحد "يتمتع بحكم ذاتي"، وأخيرا أن يكون حاكم العاصمة من دارفور خلال الفترة

لم يقدم أيًا منهم للعدالة. فضلا عن تسبب هذه الجرائم في إخلاء قطاع غزة من أفراد يقدمون خدمات إنسانية للشعب الفلسطيني ويتضامنون معه في نضاله، مثل العاملين في منظمات دولية كالأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمات أخرى إنسانية ومنظمات إغاثة وصحفيون وناشطون في منظمات حقوق الإنسان، وتخدم هذه الجرائم المخططات التي دأبت قوات الاحتلال الإسرائيلي على تنفيذها خلال السنوات الماضية بمنع أو تقييد دخول الأجانب إلى قطاع غزة، بهدف ضمان عدم وجود شهود عيان دوليين على جرائمها ضد المدنيين الفلسطينيين.

السودان استمرار تعثر المفاوضات

علي الرغم من استهلال الجولة السابعة من مفاوضات أبوجا وسط أجواء من التفاؤل وتوقعات بحلول حاسمة لأزمة دارفور، يندر الوضع التفاوضي الحالي بالعكس. فقد أمضت وفود أطراف النزاع ما يقرب من سبعة أسابيع حتي لحظة صدور النشرة دون إحراز التقدم الملموس المتوقع في القضايا المطروحة. ونتيجة للخلافات بين الوفد الحكومي ووفد حركتي التمرد حول مرجعية التفاوض ما إذا كانت إعلان المبادئ الموقع في الجولة السادسة أم اتفاق نيفاشا والدستور الانتقالي، ورفض كلا الجانبين لبعض المقترحات المقدمة سواء من الجانب الآخر أو الوسيط الأفريقي، فضلا عن الاتهامات المتبادلة

المواصي، دون أن يمس بأذى. وفي ٢٨ ديسمبر/ كانون أول ٢٠٠٥، اعترضت مجموعة مسلحة أفراد سيارة أجرة على طريق صلاح الدين، جنوب مدينة رفح، وأجبروا ناشطة حقوق الإنسان البريطانية كيت بورتن منسقة العلاقات الدولية في مركز الميزان لحقوق الإنسان ووالديها على النزول من السيارة وتم اقتيادهم إلي سيارة المختطفين ولادوا بالفرار وسبق هذه الجريمة بأسبوع اختطاف مدير المدرسة الأمريكية في غزة الهولندي هاندريك تاتجن ونائبه الأسترالي بريان أمبروجيو بتاريخ ٢١ ديسمبر/ كانون أول ٢٠٠٥ والتي استمرت لعدة ساعات جرت خلالها مفاوضات ووساطة مع الخاطفين نجحت في الإفراج عن الرهينتين

وتعكس هذه الحالات مدى تفاقم حالة الانفلات الأمني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وخاصة في قطاع غزة، بما يتضمنه ذلك من تصاعد جرائم القتل والتعدي على الممتلكات الخاصة والعامة، وعمليات اختطاف الأجانب، و باختطاف الإيطالي "بيرو" يرتفع عدد جرائم الاختطاف التي طالت أجانب منذ بداية العام ٢٠٠٥ إلى عشرة جرائم خطف خلالها ١٨ أجنبي، وفقا لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. ومع أن جميع تلك الجرائم قد انتهت بالإفراج عن المختطفين، إلا أن استمرارها يشكل نموذجاً صارخاً لاستمرار تردي الأوضاع الأمنية الداخلية، والتي تمر دون ملاحقة جدية من جانب السلطة الوطنية، مع الأخذ في الاعتبار أن المسؤولين عن هذه الجرائم

وقائع ومتابعات

السلام فى جنوب السودان وبمنقص الاعتمادات المالية بينما يتهم اللاجئين السودانيون مكتب المفوضية بالانتقائية فى قبول طلبات اللجوء.

وكانت المنظمة قد شاركت مع عدد من منظمات المجتمع المدني فى محاول لإيجاد حل المشاكل التى يواجهها طالبى اللجوء وقد شاركت قيادات سودانية فى هذه المفاوضات إلا أنها لم تكن قد توصلت إلى حل لهذه المشكلة.

والمنظمة العربية رأت أن المعالجة الأمنية لهذه الأزمة كانت قاصرة وانه كان من الممكن فض هذا الاعتصام حتى لو طال الوقت دون استخدام القوة المفرطة، والذي أدى للنتائج المؤسفة التى حدثت. وكانت المنظمة تأمل فى أن يعالج مكتب المفوضية العليا لشئون اللاجئين بالقاهرة مشاكل طالبى اللجوء السودانيون باهتمام أكثر وفاعلية وفقا للقوانين المتعارف عليها.

وطالبت المنظمة فى البيان الذى أصدرته مفوضية شئون اللاجئين والدول المستقبلية للاجئين وضع حد لمعاناة طالبى اللجوء السودانيون بالاشتراك مع المجتمع الدولي.

كما طالبت المنظمة الحكومة المصرية فحص حالات طالبى اللجوء السودانيون حتى لا يرحل للسودان من تتعرض حياته أو سلامته للخطر. وعدم ترحيل حاملي البطاقات الزرقاء والصفراء المسجلين بمكتب المفوضية.

كما طالبت المنظمة النائب العام المصرى فتح تحقيق فى أحداث العنف ومحاسبة المسؤولين عن هذه الأحداث.

يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٦ "برسالة مفتوحة إلى مجلس الأمن" تطلب منها "اتخاذ إجراءات أكثر فعالية وسرعة وقوة لإيجاد حل للأزمة". وفي ظل الظروف الحالية، قد تصبح فكرة إرسال قوات حفظ السلام للسودان وشيكة التنفيذ، وذلك عند الأخذ فى الاعتبار أن تمديد مجلس الأمن لبعثة حفظ السلام للاتحاد الأفريقي سوف ينتهي فى مارس/ آذار ٢٠٠٦. وعلي فرض عدم التمديد لقوات الاتحاد الأفريقي وأيضا عدم التوصل فى المفاوضات الجارية لحل نهائي يضمن السلام فى دارفور، فإن مجلس الأمن لن يقبل بهذا الوضع وستضطر حكومة الخرطوم لتقبل الأمر الواقع حينئذ. ولذا، يتعين على أطراف النزاع المتفاوضة حاليا إثبات النية الصادقة لإنهاء الصراع من أجل سلامة أراضي السودان.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان تدين أعمال العنف التى صاحبت فض اعتصام اللاجئين السودانيون

استتكرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان أعمال العنف التى صاحبت فض اعتصام اللاجئين السودانيون الذى استمر لمدة ثلاثة شهور منذ ٢٩ سبتمبر/أيلول الماضى بأحد الميادين العامة بالقاهرة مما أدى لمقتل ٢٨ لاجئا وعشرات الإصابات فضلا عن إصابة ٧٥ من رجال الشرطة. وكان اللاجئين يعتصمون أمام مكتب المفوضية العليا لشئون اللاجئين للمطالبة بإعادة توطينهم فى المهجر حيث ترفض المفوضية طلباتهم منذ فترة متدثرة باتفاق

الانتقالية. ومن جانبها، اقترحت الحكومة استحداث منصب المستشار الخاص للرئيس الذى يكون من أهل دارفور "ويعاونه فى تطبيق اتفاق السلام" فى الإقليم، وإجراء استفتاء لأهالي الإقليم لتحديد وضعه. وقد قوبل هذا الاقتراح بالرفض من قبل وفد حركات التمرد الذى أصر على مطالبه.

وأمام تلك العقبات من البطء وتبدد الثقة وانعدام المرونة بين الفرقاء السودانيون، أوشك صبر منظمة الأمم المتحدة على النفاذ. فقد دعي مبعوث الأمم المتحدة إلى السودان "يان برونك" فى ٥ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٦ أطراف النزاع إلى التوصل لتسوية "لأن المجتمع الدولي لن ينتظر جولة ثامنة من المفاوضات". ومع توالي تصريحات وتقارير مبعوثي الأمم المتحدة عن خطر تزايد أعمال العنف والقتل وانفلات الوضع الأمني بالإقليم وتأثيره بالسلب على النازحين داخليا من جهة واستقرار أمن دول الجوار من جهة أخرى، اقترح الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي أنان" فى ١٣ يناير/ كانون الثاني إرسال قوة حفظ سلام لوقف "أعمال القتل والاغتصاب والنهب المتفشية" فى دارفور، كبديل عن قوات الاتحاد الإفريقي الغير قادرة على حماية أفرادها. وبالرغم من رفض الحكومة السودانية لهذه الفكرة وطرحها مسألة تشكيل قوة عسكرية تضم الجيش السوداني وقوات المتمردين إلى جانب قوات الاتحاد، أيدت أحزاب المعارضة الرئيسية إرسال قوات عسكرية تابعة للأمم المتحدة على أرض الإقليم. كما بعثت حركة العدل والمساواة فى ١٧

وقائع ومتابعات

الكويت

الحكم بالإعدام على ستة من خلية مرتبطة بتنظيم القاعدة في الكويت

أصدرت محكمة جنايات أول درجة الكويتية في ٢٧ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٦ أحكاماً بالإعدام على ستة من المتهمين ضمن مجموعة (أسود الجزيرة) المرتبطة بتنظيم القاعدة وهم محمد سعد بن عون (٢١ عاماً)، وأحمد سامح المطيري (٢٠ عاماً) وعبد الله سعيد الشمري (٢٢ عاماً) وثلاثة كويتيون بالإضافة إلى أحمد العنزي (٢٠ عاماً)، ومحمد الشمري (٢١ عاماً) وصالح خلف (٢٤ عاماً) وثلاثتهم من فئة البدون (بدون جنسية) وحكم على محمد العجمي (٣٢ عاماً) (كويتي) بالسجن المؤبد، وأحكاماً متفرقة تراوحت بين عدة أشهر وسنة، على عدد آخر من المتهمين في الخلية والمتعاونين معها، وأتهم هؤلاء أيضاً بالتورط في مواجهات مع قوات الأمن في يناير/كانون ثان ٢٠٠٥ قتل فيها أربعة شرطين وثمانية متطرفين إسلاميين وأصيب ١٠ من عناصر الأمن بجروح في هذه المواجهات.

وكان الزعيم المفترض للمجموعة عامر خليف العنزي، وهو إمام مسجد سابق، مات رهن الاعتقال في فبراير/شباط ٢٠٠٥ بعد توقيفه إثر اشتباك بين المجموعة وقوات الأمن في ٣١ يناير/كانون ثان ٢٠٠٥، وكان شقيقه ناصر قتل قبل يوم من اعتقاله في تبادل لإطلاق النار مع قوات الأمن الكويتية. ونال ٢٢ متهماً أحكاماً بالسجن تراوحت بين ٤ أشهر

واشتركت المنظمة في تنسيق الجهود المدنية الأهلية وأجرت عدة اتصالات مع جمعية الهلال الأحمر المصري والمجلس القومي لحقوق الإنسان المصري وعدد من الشخصيات المصرية والمنتدى المصري والمجلس المصري للشئون الإفريقية وأسرة وداى النيل واتحاد الأطباء العرب وعدد من المنظمات وجمعيات رجال الأعمال وبالتعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لتنسيق الجهود لتقديم العون الإنساني والحماية القانونية للاجئين السودانيين. وإيجاد قنوات لإرسال المساعدات الإنسانية العاجلة.

كما طرح الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان أ.محمد فائق الأمر داخل المجلس القومي لحقوق الإنسان وبالفعل ناقش المجلس مشاكل اللاجئين واستمع إلى شهادتهم وأفلحت هذه الجهود في منع ترحيل اللاجئين السودانيين لمخالفة ذلك للقوانين واتفاقيات الحريات الأربع الموقع بين مصر والسودان والذي يتيح لمواطني البلدين حرية العمل والإقامة والتملك التنقل.

وقد قامت الشرطة المصرية بنقل ما يتراوح بين ألفين إلى ألفين وخمسمائة من المعتصمين إلي معسكرات الأمن المركزي في عدة مناطق بالقاهرة، استعداداً لترحيل من ليس لديه صفة "لاجئ" أو أوراق إقامة شرعية. ولكن تم إطلاق حوالي ١٥٠٠ من المحتجزين بعد التأكد من هوياتهم.

وحتى لحظة صدور النشرة، تم إطلاق سراح ٤١٥ من المحتجزين علي دفعات، ضمت رجال ونساء وأطفال.

و ١٥ عاماً بينهما حكم بالسجن أربع سنوات بحق المتهم "طلال قدرى" الأسترالي من أصل عربي. وقد أعلنت الأحكام في غياب المتهمين وحضور المحامين والصحافيين وتمت تبرئة سبعة من المتهمين بينهم المحامي أسامة المناور والشيخ "حامد العلى" القائد السابق للجماعة السلفية في الكويت.

وامتنع القاضي عن النطق بالحكم في حق المرأة الوحيدة التي تحاكم ضمن المجموعة نهى العنزي (٢٦ عاماً)، وهي أرملة الزعيم المفترض للمجموعة التي أفرج عنها بكفالة قدرها ١٧٠ دولار وذلك بسبب إصابتها بمرض السرطان. وقال محامون أنه سيتم استئناف الأحكام الصادرة من محكمة جنايات أول درجة.

وكان النائب العام طلب في ١١ يونيو/حزيران ٢٠٠٥ العقوبة القصوى بحق ٣٤ متهماً ضمن المجموعة المكونة من ٣٧ متهماً ويحاكم عشرة من المتهمين غيابياً وحكمت المحكمة على الكويتيين محسن الفضلى وخالد الدوسري غيابياً بالسجن عشر سنوات لكل منهما، كما حكمت على حمد الحربي غيابياً أيضاً بالسجن سبع سنوات.

كما حكم على المتهم السعودي الجنسية الوحيد في القضية سلمان حمد الشمري غيابياً بالسجن لمدة ١٥ عاماً وكان ناشطاً إسلامياً سعوديًّا قتل أثناء الاشتباكات.

وقال محامو المتهمين أنه تم انتزاع الاعترافات من موكلهم تحت التعذيب وأشار بعضهم إلى أن المتهمين كانوا يخططون للذهاب إلى العراق لمحاربة القوات الأمريكية والمتحالفة معها هناك

اليمن

عودة أعمال خطف السياح بعد توقف دام أربع سنوات

تم الإفراج عن خمسة سياح إيطاليين بعد اختطافهم في الأول من يناير/كانون ثان ٢٠٠٦ على يد مجموعة مسلحة من آل الزايدى المنتمين إلى قبيلة جهم في محافظة مأرب، وذلك بعد أن حاصرت قوات الأمن اليمنية الخاطفين وألقت القبض عليهم وهي رابع عملية خطف يتعرض لها أجانب خلال ثلاثة أشهر في اليمن، حيث خطف رجال قبائل ١٤ سائحاً أوروبياً في أمانة منفصلة مما أثار مخاوف من عودة موجه الخطف بعد توقف دام أربع سنوات.

وذكرت مصادر صحفية أن يمنياً أدين بخطف سياح غربيين منذ بضعة أعوام اعدم رمياً بالرصاص في ٣ يناير/كانون ثان ٢٠٠٦ وأن خاطف رهائن آخر سيعدم يوم ٤ يناير/كانون ثان ٢٠٠٦. وأشارت التقارير أن هذه الأحكام تهدف إلى التأكيد على الالتزام بالقضاء على ظاهرة خطف الأجانب في البلاد، وأنه سيتم إعدام جميع الذين يدانون في خطف السياح في إجراء رادع لأولئك الخارجين على القانون الذين يضررون بسمعة واقتصاد اليمن.

وتقوم مجموعات قبلية مسلحة في اليمن بخطف سائحين بشكل متواتر. ويتم عادة إطلاق سراحهم عقب إجراء مفاوضات من دون أن يمسه أذى لكن في عام ٢٠٠٠ قتل دبلوماسي نرويجي في تبادل لإطلاق النار، وفي عام ١٩٩٨ قتل أربعة

.. ويواصل البرلمان مناقشة قانون المطبوعات

واصل مجلس الأمة الكويتي في ٢٧ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٥ مناقشة قانون المطبوعات والنشر وسط اتفاق على إنجازته مع إدخال تعديلات على مادة العقوبات.

وانحصرت المناقشات في الإشادة بالقانون ودعم الحريات والتشديد على ضرورة تغليظ المادة (١٩) من القانون التي تتحدث عن الحبس سنة أو غرامة ٢٠ ألف دينار لكل من يمس الذات الإلهية أو الرسول صلى الله عليه وسلم أو الصحابة أو أصول العقيدة الإسلامية. وطالب النواب الإسلاميون بأن تصل الغرامة إلى مليون دينار (أكثر من ٣ ملايين دولار) وبالرغم من الاتفاق النيابي على ضرورة إقرار القانون الذي سيفتح باب تراخيص الصحف السياسية اليومية، إلا أن هناك من يشكك في جدية الحكومة، وهناك مجاميع نيابية تعمل على إيقاف المشروع بحجة تعديل بعض موادته. وتساءل نواب عن معنى الحديث عن الإصلاح السياسي والحريات فيما لا يسمح بإصدار صحف جديدة. وأشاروا إلى أن من يخالف بعض الصحف القائمة حالياً لا يتمكن من أن يعبر عن رأيه بصراحة وهو ما يتنافى وأسس الديمقراطية المنشودة.

يذكر أن القانون الحالي للمطبوعات أقر عام ١٩٦٣ ولا يسمح بإصدار صحف سياسية يومية إلى جانب الصحف الخمس التي تصدر الآن.

ولم يخططوا للقيام بهجمات في الكويت غير أن الادعاء العام أكد إنهم اعترفوا بالتهم الموجهة إليهم دون أدنى تعذيب وتشمل المجموعة التي بدأت محاكمتها في ٢٤ مايو/أيار ٢٠٠٥، ٢٥ كويتيًّا و٧ بدون وأردنيين وسعودياً وأسترالي من أصل عربي، وصومالي.

... والبرلمان الكويتي يمدد للمرأة فترة التسجيل للانتخابات المقبلة

أقر البرلمان الكويتي في ١٣ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٥ قانوناً بصفة الاستعجال بمد فترة التسجيل في القيود الانتخابية لمدة شهرين لتمكين النساء من تسجيل أنفسهن، وذلك اعتباراً من بداية يناير/كانون أول ٢٠٠٦ لممارسة حقوقهن الانتخابية بعد حصولهن على حقوقهن السياسية في مايو/أيار ٢٠٠٥.

وأعلنت وزيرة التخطيط والتنمية الإدارية في جلسة البرلمان، أن الحكومة ستقدم كافة التسهيلات لدعم وتشجيع المرأة الكويتية على ممارسة حقها الدستوري في الانتخاب، مشيرة إلى أن هيئة الأحوال المدنية ستقوم بإرسال كشوف لكافة النساء المقيدات لديها المستوفيات لشروط الانتخاب إلى الجهات المعنية بتسجيل الناخبين في وزارة الداخلية لتسجيلهن تلقائياً من دون الحاجة لمراجعتهم لمراكز التسجيل.

وتوقع ناشطون سياسيون في مجال حقوق المرأة أن يبلغ عدد الكويتيات اللاتي يحق لهن التصويت أكثر من ١٥٠ ألف امرأة، ومن المتوقع أن يمارسن حقهن الانتخابي في الانتخابات البرلمانية المقبلة في صيف عام ٢٠٠٧.

وقائع ومتابعات

فرنسيين أثناء محاولة فاشلة للجيش لتحريرهم من متشددين إسلاميين احتجزوا ١٦ سائحا.

المغرب

صدور تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة

انتهت هيئة الأنصاف والمصالحة المغربية من تقريرها النهائي وقامت بتسليمه في ٣٠ نوفمبر/تشرين ثاني إلى العاهل المغربي الملك "محمد السادس" وقد استمر عمل الهيئة عامين حيث تم إنشائها في يناير/كانون ثاني ٢٠٠٤. واشتمل التقرير على الانتهاكات عن الفترة بين استقلال المغرب في ١٩٥٦ ونهاية عهد الملك "الحسن الثاني" ١٩٩٩ وعلى سبل تعويض الضحايا والمبالغ التي يجب لكل حالة تلقيها.

وتعتبر هيئة الإنصاف والمصالحة هي الهيئة الأولى في نوعها في العالم العربي والتي تحقق في انتهاكات حقوق الإنسان، وقد جاءت كنتاج لكفاح طويل خاصة المجتمع المدني والحركات السياسية، وتأتي تجربة المغرب مع العدالة الانتقالية من داخل النظام مع استمرار أركان وهياكل التنظيم القديم ودون تحول في نظام الحكم، وهو ما يفسر أوجه القصور لديها والمتمثلة في عدم قدرتها على تقديم مسؤولي انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة وتسميتها لمنفذي التعذيب والانتهاكات وتركز عمل الهيئة بتحديد الضحايا وتقديم شهاداتهم للرأي العام من خلال جلسات الاستماع العمومية دون

حصر أو تحديد المسؤوليات الفردية لمرتكبي الانتهاكات.

ورغم السلبات الموجهة إلى الهيئة إلا أن ذلك لا يقلل من دورها في تفعيل الحوار المجتمعي بالمغرب حول قضايا حقوق الإنسان من خلال جلسات الاستماع والبت الحي لشهود الضحايا أو ذويهم والتحريات الميدانية لجمع الأدلة للوصول للحقائق والاطلاع على السجلات والوثائق ودراسة سبل توفير التعويض المادي والمعنوي لهم.

وفي إطار عملها اعتبرت الهيئة التعويض المادي حقا من الحقوق الأساسية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان واعتمدت مبادئ ومعايير ووحدات حسابية دقيقة تراعي المساواة والتضامن بين الضحايا، وتبنت الهيئة التعويض المالي لضحايا الانتهاكات المتعلق بالاختفاء القسري والاعتقال التعسفي المتبوع أو غير متبوع بمحاكمة أو المتبوع بالوفاة نتيجة حكم قضائي بالإعدام أو الإصابة بالرصاص أو الاعتقال التعسفي خلال إحداث اجتماعية وأيضا لضحايا الاغتراب.

وتركزت المعايير التي اعتمدها في إصدار التعويض المادي بالأساس على الحرمان من الحرية كمعيار موحد بالنسبة إلى جميع الضحايا الأمر الذي ترتب عليه تحديد تعويضات متساوية مع مراعاة الفترات التي قضاها في الاختفاء القسري أو الاعتقال التعسفي واعتبار خصوصية للاختفاء القسري باعتباره انتهاكا مركبا تنتهك بفعله حقوق أساسية متعددة على رأسها الحق في الحياة وكذلك مراعاة ظروف الاعتقال من حيث التعرض

لانتهاكات أخرى مرافقة كالتعذيب والاعتداء وسوء المعاملة والمس بالكرامة، وتقدير تعويضات على أساس ما ضاع من دخل أو فرص بالنسبة للضحايا الذين لم تسوى أوضاعهم الوظيفية والمالية، ومراعاة الأوضاع الخاصة بالنساء وخصوصيات الانتهاكات التي تعرضن لها.

وقد مر عمل اللجنة والمكونة من ١٧ عضوا برئاسة "إدريس بن زكري" وبمشاركة أكثر من ٦٠٠ باحث تنقلوا في مختلف المناطق بمراحل متعددة من الدراسة والتدقيق واستكمال البيانات والتحري وتلقي الإفادات الشفوية والمكتوبة، وقد وصل عدد الطلبات المستوفية للشروط إلى ١٦٨٦١ طلبا. وأصدرت الهيئة قرارات تحكيمية لجبر الإضرار المختلفة لفائدة ٩٧٧٩ شخصا شملت تقديم التعويض المالي لفائدة ٦٣٨٥ (٣٨,٧%) والتعويض المالي مع توصية بجبر باقي الإضرار لفائدة ١٨٩٥ (١١,٥%) وبجبر إضرار مختلفة ما عدا التعويض المالي لفائدة ١٤٩٩ (١,٩%) حيث سبق لهم أن استفادوا من تعويضات مالية بموجب هيئة التحكيم للتعويض والتي شكلت قبل هيئة الإنصاف والمصالحة، فيما أقرت الهيئة بعدم الاختصاص مع الإحالة على الجهة المختصة ل ٦٦ ملفا (٠,٤%) وحفظ ١٨ ملفا (١,٠%) والرفض ٨٥٤ ملفا (٥,٢%) وصرف النظر بشأن ١٥٠ ملفا (٠,٩%) وعدم القبول ٩٢٧ ملفا (٥,٦%) وعدم الاختصاص ٤٨٧٧ ملفا (٢٩,٦%). ويذكر التقرير النهائي للهيئة أن العدد

* رفض السلطات فتح باب الحوار مع أصحاب المحلات التجارية والحرفية بسوق "دوار الكورة" بالرباط وأقدامها علي محاصرة الحي في ٤ ديسمبر/كانون أول واستعمال الجرافات لهدم ودك مختلف المحلات مما أدى إلى إتلاف السلع ونهبها والانهيار بالضرب علي المحتجين.

ليبيا

إضراب سجناء "رأي" عن الطعام

دخل ١٣١ سجيناً من سجناء "الرأي" من بينهم سجناء من جماعة الإخوان المسلمين في إضراب مفتوح عن الطعام في ٢ يناير/كانون ثان بسجن أبو سليم بطرابلس وذلك احتجاجاً علي استمرار حبسهم ومحاكمتهم أمام محكمة خاصة وذلك رغم الوعود المتكررة من السلطات بإطلاق سراحهم.

ويذكر أن محكمة الاستئناف العليا قد حددت في ٢٣ ديسمبر/كانون أول يوم ٣١ يناير/كانون ثاني لإصدار الحكم في قضية الإخوان المسلمين والتي يحاكم فيها نحو ٨٥ شخص متهمين بالانتماء للجماعة من بين ١٥٢ أدينوا عام ٢٠٠٢ أمام محكمة الشعب التي تم حلها في ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٤، حيث أمر القضاء الليبي بإعادة محاكمتهم بعد حل المحكمة والتي قضت بإعدام اثنين والمؤبد لـ ٧٣ وعشر سنوات لـ ١١ منهم وبراءة ٦٦.

ويخشى هؤلاء السجناء أن تصدر ضدهم أحكاماً قاسية كالتى صدرت ضدهم من محكمة الشعب حيث تفنقذ المحكمة إلى أدنى المعايير الأساسية للمحاكمة العادلة.

لجنة الإنصاف والمصالحة والتأكد من تطبيقها خاصة فيما يتعلق بتعويض الضحايا.

..الجمعية المغربية تدين تدهور

حقوق الإنسان

أدانت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في بيان لفرع الجمعية بالرباط في ٢٣ ديسمبر/كانون أول التراجع الخطير في مجال احترام حقوق الإنسان في المغرب جراء التدخل الشرس للسلطات المحلية لقمع الوقفات السلمية للمجموعات المعطلة من حاملي الشهادات العليا ومما يمثل انتهاك للحق في العمل والحق في التظاهر السلمي والحق في السلامة البدنية والحق في صيانة ممتلكات المواطنين وقد رصدت الجمعية في هذا المجال ما يلي:

* محاصرة وقمع اعتصامات مجموعة الأطر العليا بعدد من المصالح الوزارية.

* هجوم السلطات علي وقفة سلمية لحملة الشهادات العليا العاطلة يومي ٣٠ نوفمبر/تشرين ثاني و ١ ديسمبر/كانون أول مما أدى إلى إصابة ١٢٠ شخص.

* دفع يأس الشباب المعطل إلى إقدام "حبيبة بعلة" من اتحاد الأطر العليا إلى تجرع سم الفئران أمام البرلمان.

* إقدام أربعة من حاملي الرسائل الملكية يوم ١٥ ديسمبر/كانون أول علي إحراق أنفسهم نتيجة اليأس وفقدان الأمل.

* التنكيل بمجموعة من المكفوفين وذوي الإعاقة لرغبتهم في تنظيم وقفات سلمية للمطالبة بالعمل وكان آخرها في ٢١ ديسمبر/كانون أول.

الإجمالي لحالات الأشخاص الذين تم استجلاء الحقيقة عن مصيرهم هو ٧٤٢ حالة وقد توصلت قنافة الهيئة أن نحو ٦٦ حالة تعد حالات اختفاء قسري ويجب علي الدولة متابعة الكشف عن مصيرهم، كما خلصت الهيئة إلى أن ٣٢٢ شخصا قتلوا رميا برصاص القوات الحكومية في مظاهرات واحتجاجات وان ١٧٤ شخصا قتلوا في ظروف اعتقال استبدادية.

وسجلت الهيئة إحجام السلطات عن تقديم العون والمساعدة لمواطنين مصابين بما في ذلك أطفال توفوا نتيجة إطلاق الرصاص ووقفت علي ممارسات صدرت عن السلطات في بعض حالات تتعلق بعدم احترام الموتى، ووقفت الهيئة علي أماكن دفن عدد كبير من ضحايا الأحداث الاجتماعية والتي تمت بدون تسجيل وإخبار العائلات.

وفي إطار توصياتها لضمان عدم تكرار مثل هذه الانتهاكات مرة أخرى أوصت الهيئة بضرورة تبني إصلاحات دستورية وتشريعية في مجال حقوق الإنسان وإدخال إصلاحات في مجال الأمن والعدالة والسياسة الجنائية وإقرار استراتيجية وطنية لمناهضة الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم انتهاكات حقوق الإنسان.

ومن جانبه دعا العاهل المغربي في خطاب بثه التلفزيون الحكومي إلى تطبيق توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة لإعطاء صورة ملموسة عن التمسك الحازم بتعزيز الحقيقة والعدالة والمصالحة، وكلف المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بمتابعة تنفيذ توصيات

وقائع ومتابعات

اختراق جديد للمعايير الدولية في سياق "الحرب الدولية على الإرهاب"

لم يعد يمر يوم دون محاولة جديدة للعصف بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وامتهان القانون الدولي الإنساني، فبعد التفسيرات المخجلة التي طرحتها الإدارة الأمريكية لاحتجاز أسري عرب ومسلمين في معسكر جوانتانامو لسنوات دون اتهام أو محاكمة، وتعذيبهم أو محاكمة بعضهم أمام محاكم عسكرية لا تقي بمعايير العدالة، وبعد تفسيرات مضللة تقدمها الإدارة الأمريكية للتصت على مواطنيها .. تتوثق أنماط جديدة من امتهان المعايير الدولية والالتفاف عليها، تقوم خلالها الولايات المتحدة وبعض الدول الغربية "بالتعذيب بالوكالة" من خلال نقل المشتبه فيهم المحتجزين لديها إلى حكومات بعيدا عن الرقابة الوطنية ونظم الحماية القانونية التي تتوفر للمحتجزين في هذه البلدان. الأمر الذي أصبح موضع تحقيق جدي داخل الاتحاد الأوروبي.

لكن بينما كان يتم ذلك خارج القانون، تبلور سياق جديد لا ينتهك الحقوق القانونية لهؤلاء المحتجزين فحسب، بل ويمتهن القانون الدولي ذاته. من خلال تسليم هؤلاء في إطار اتفاقات تتضمن تأكيدات دبلوماسية لسلامتهم وعدم تعرضهم للتعذيب في ظل التزامات شكلية بالرقابة. بل وبحث مجلس أوروبا في اجتماع له في ستراسبورج من ٧-٩ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٥ مبادرة لوضع معايير دنيا للاعتماد على التأكيدات

الدبلوماسية بزعم أنها تهدف إلى حماية شخص من التعذيب وسوء المعاملة بعد نقله وكأنه لا يوجد معايير دولية، بل وكأنه لا يوجد معايير أوروبية كانت الأبعد مدى في هذا المجال.

ويأتي هذا الإجراء بعد أشهر قليلة من إدانة صريحة للسويد من جانب لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب بانتهاك الواجب المترتب على عضويتها لاتفاقية مناهضة التعذيب بعدم الإعادة القسرية للمواطن المصري أحمد عجيبة إلى مصر بمشاركة الولايات المتحدة في العام ٢٠٠١ والذي أعطى نموذجاً لفشل التأكيدات الدبلوماسية في أداء دورها المفترض.

على خلفية هذه الممارسات، والتي كانت موضوع إدانة من منظمات حقوق الإنسان الدولية والعربية والوطنية ساهمت فيها المنظمة العربية لحقوق الإنسان بإلحاح، بادرت منظمة العفو الدولية بالدعوة إلى اجتماع تشاوري في بيروت يوم ١٨، ١٩ يناير/كانون ثان ٢٠٠٦ بعنوان " التأكيدات الدبلوماسية وتحدي حقوق الإنسان" ناقش مذكرات التفاهم التي تطرحها الحكومة البريطانية على البلدان العربية في شأن توفير ضمانات لأشخاص تعتزم المملكة المتحدة ترحيلهم إلى هذه البلدان وتقويم مدى اتساقها مع المعايير الدولية.

شارك في هذا الاجتماع التشاوري العديد من المنظمات العربية والدولية المعنية بحقوق الإنسان، ومؤسستان وطنيتان من مصر والمغرب، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان إلى جانب منظمة العفو الدولية المضيفة للاجتماع. وقد أوضحت

المناقشات ما يلي:

- وقعت ثلاث بلدان عربية حتى الآن على مذكرات تفاهم (اتفاقات) مع الحكومة البريطانية وهي الأردن وليبيا ولبنان.
- ناقشت المملكة المتحدة اتفاقيتان أخريان مع كل من الجزائر ومصر.

رفض المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر ضمان مراقبة التعهدات الدبلوماسية الواردة في الاتفاق مما أعاق الوصول إلى اتفاق حتى الآن، لكن اعتراضاً مماثلاً من المركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن لم يحل دون عقد الاتفاق بين الحكومة الأردنية والبريطانية، بعد أن تقدم ائتلاف من بعض منظمات حقوق الإنسان بتنسيق من منظمة عدالة بدور الضامن لهذه التعهدات ومتابعة مدى الالتزام بها، وإعداد تقارير بذلك.

أعرب معظم المشاركين عن رفضهم القاطع لهذا النمط من الاتفاقيات نظراً:

* لمساسها بالنظام الدولي للحماية من التعذيب الذي يحظر قطعياً تسليم أشخاص قد يتعرضون للتعذيب، وعدم كفاية ضمانات الحماية من التعذيب في البلدان المعنية بسبب عدم استقلال القضاء، واستخدام السلطات محاكم خاصة أو عسكرية لا تتوفر فيها معايير العدالة، وقبول بعضها اعترافات انتزعت بالإكراه. فضلاً عن عدم سماح السلطات المحلية بزيارة مراكز الاعتقال، وانتشار ظاهرة التعذيب.

بينما انفرد أحد الآراء بتقييم إيجابي بمنطق أنها توفر ضمانات غير متاحة كليه في بعض البلدان العربية وتتيح دوراً للمنظمات غير الحكومية في الرقابة على

وقائع ومتابعات

وبذلك يكون "جبران تويني" هو ثالث صحفي يتعرض للاعتداء منذ اغتيال "الحريري" في فبراير/شباط ٢٠٠٥، ويشغل "تويني" منصب رئيس تحرير جريدة "النهار" ونائب في المجلس النيابي عن دائرة بيروت منذ انتخابه في يونيو/حزيران ٢٠٠٥ كما انه من ابرز شخصيات حركة "١٤ مارس/آذار" التي انطلقت علي خلفية اغتيال "الحريري"، وقد وقع الانفجار في نفس اليوم الذي كان من المتوقع ان يناقش فيه مجلس الأمن تقرير لجنة التحقيق الدولية في اغتيال "الحريري".

وشيع عشرات آلاف من اللبنانيين الصحفي والنائب "جبران التويني" في ١٤ ديسمبر/كانون أول في ما تم حاشد، وهتف المشيعون ضد سوريا وضد رئيس البلاد "اميل لحود" مطالبين برحيله من منصبه، وتزامن ذلك مع إقفال تام شمل مختلف المناطق اللبنانية حداداً عليه.

كما عقد مجلس النواب اللبناني جلسة استثنائية اتهم خلالها عدد من النواب صراحة سوريا باغتياله، كما جدد عدد من السياسيين اللبنانيين مطالبتهم برحيل رئيس البلاد وضرورة تنحية عدد من المسؤولين الأمنيين ومسؤولي الاستخبارات وذلك لاستمرار مسلسل التفجيرات في لبنان والمستهدفة المعارضين للنفوذ السوري في لبنان.

ومن جانبها نفت سوريا وبشدة أي تورط لها في اغتيال "تويني" أو أي تفجيرات أخرى شهدتها لبنان. وأصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بياناً جاء فيه إنها تلقت ببالغ

العاصمة الموريتانية في ١٢ يناير/كانون ثاني وقفة احتجاجية جديدة علي استمرار احتجاز ذويهم دون محاكمة، ورفع الأهالي شعارات تناشد المجلس العسكري بإنصافهم ورفع الظلم عنهم وتدعو إلى عدم التدخل في سير العدالة، وذكرت المتحدثة باسم الأهالي "ليلى بنت الغوث" انهم نظموا العديد من الاحتجاجات السلمية وطرقوا كل الأبواب الرسمية دون جدوى ومشيرة إلى أن المدعي العام أكد لهم أن لا صلة له باستمرار احتجاز ذويهم وان دوره في هذا الملف ينحصر في تنفيذ الأوامر.

وتأسف المنظمة العربية لحقوق الإنسان علي قمع الجهات الأمنية الموريتانية لتجمع الجماهيري الخاص بالاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان، وتناشد السلطات بالإفراج عن المعتقلين الإسلاميين أو إحالتهم إلى المحاكمة وعدم التدخل في سير العدالة.

لبنان

اغتيال "جبران تويني"

شهد لبنان في ١٢ ديسمبر/كانون أول اغتيال النائب والكاظم الصحفي "جبران تويني" وعدد من المواطنين اللبنانيين وإصابة آخرين، حيث انفجرت سيارته في منطقة "الملكس" شرق بيروت، وكان الانفجار من القوة بمكان انه أطاح بالسيارة المضادة للرصاص من علي الطريق لتسقط اسفل التل الذي يقع عليه الطريق، وتم انتشال الجثث من علي بعد مئات الأمتار من موقع الانفجار.

معاملة المرحلين. لكن وجد هذا الرأي معارضة قوية.

وقد أكدت المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الذي مثلها في الاجتماع الأستاذ "محسن عوض" عضو مجلس أمناء المنظمة، اعتراضها على هذا النمط من الاتفاقيات وتمسكها بأحكام الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب.

موريتانيا

تظاهرات مطالبة بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان

قامت السلطات الموريتانية في ١٠ ديسمبر/كانون أول بتفريق تجمع جماهيري نظمته منظمات حقوق الإنسان الموريتانية تخليدا لليوم العالمي لحقوق الإنسان، وقامت السلطات بتمزيق الشعارات الخاصة بالتجمع الجماهيري، وطالبت الشعارات التي رفعها المتظاهرون بفتح تحقيق عاجل حول أحداث ١٩٨٩-١٩٩١ العرقية وبعودة اللاجئين الموريتانيين في مالي والسنغال وإنصاف ضحايا النظام السابق، وأشار رئيس تجمع منظمات حقوق الإنسان "صار أمادو" أن السلطات الموريتانية أبلغتهم رفضها لمسيرة كان التجمع ينوي القيام بها وإنها عوضا عن ذلك سمحت لهم بتنظيم مهرجان جماهيري، وأعرب التجمع عن قلقه الشديد أمام التعتيم الإعلامي علي ماضي حقوق الإنسان من طرف السلطات الانتقالية.

ومن ناحية أخرى نظم أهالي واسر المعتقلين الإسلاميين بالسجن المدني في

وقائع ومتابعات

للمواطن "حسن زينو" في ١٠ يوليو/تموز لحيازته المجلة، وكان من المتوقع عدم جدية إحالته إلى المحاكمة أو التراجع عنه فيما بعد مراعاة للحالة العلنية للتجمع الوطني الديمقراطي وأسلوب غض النظر الذي تتبعه السلطة خاصة بعد نيتها إصدار قانون للأحزاب ودعوتها لتعميق الوحدة الوطنية.

وفي بيان للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا أدانت فيه المحاكمة واعتبرتها سورية وطالبت بإسقاط التهمة الموجهة "حسن عبد العظيم" وعبرت عن قلقها من انتهاك أحكام الدستور وإنها تستتكر السلبية لقانون المطبوعات وتطالب السلطات السورية بتعديل قانون المطبوعات بما يترك مجالا واسعا لحرية الرأي والتعبير.

وتتضمن المنظمة العربية لحقوق الإنسان مع المنظمة في سوريا في إدانتها للمحاكمة ومطالبتها بإسقاط التهمة الموجهة "لحسن عبد العظيم"، وتطالب السلطات السورية بإعطاء فرصة أكبر لحرية الرأي والتعبير وتكوين الأحزاب.

لبنان/سوريا

التقرير الثاني للجنة التحقيق

في اغتيال "الحريري"

قدم القاضي الألماني "ديتليف ميليس" في ١٢ ديسمبر/كانون أول تقريره الثاني عن حادث اغتيال "الحريري" عملا بقراري مجلس الأمن ١٥٩٥ و ١٦٣٦، حيث طلب مجلس الأمن بموجب قراره ١٦٣٦ في ٣١ أكتوبر/تشرين الأول

المعتقلين الخمسة، وتري أن الإفراج عنهم خطوة مشجعة في طريق الإصلاح وتعزيز حرية الرأي والتعبير، وتأمل استكمالاً لهذه الخطوة الإيجابية أن تفرج السلطات السورية عن باقي المعتقلين والمحتجزين من أصحاب الرأي كما تأمل أن تكون مقدمة لخطوات أخرى على طريق الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

وفي بيان للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا رحبت فيه بعودة المفرج عنهم إلى مجتمعهم ولكنها أكدت أن هذا الإفراج ما هو إلا إعادة لجزء من حقوقهم وطالبت بإعادة جزء آخر من تلك الحقوق عن طريق إلغاء ما ترتب على الأحكام الصادرة بحقهم، وطالبت بالإفراج عن المعتقلين السياسيين .

... محاكمة المحامي "حسن عبد العظيم"

عقدت المحكمة العسكرية في دمشق في ١٨ ديسمبر/كانون أول جلستها الأولى لمحاكمة المحامي "حسن عبد العظيم" الأمين العام لحزب الاتحاد الاشتراكي العربي الديمقراطي والناطق الرسمي للتجمع الوطني، في التهمة الموجهة له وهي "حيازة مطبوعات بقصد اطلاع الغير" وذلك في إشارة إلى مجلة "الموقف الديمقراطي" والتي تطبع منذ ١٩٩١، وقد فرقت قوات الأمن المواطنين المتواجدين أمام المحكمة وأجلت القضية إلى ١٩ يناير/كانون ثاني.

وتأتى إحالة المحامي "حسن عبد العظيم" إلى المحاكمة العسكرية بصفته المسئول الأول عن مجلة "الموقف الديمقراطي" عقب اعتقال الأجهزة الأمنية

الحزن والاستنكار نبأ جريمة الاغتيال الآثمة والتي أودت بحياة النائب والكاتب "جبران تويني" وعدد من المواطنين اللبنانيين، وإن هذه الجريمة تعد امتدادا لسلسلة الاغتيالات التي شهدتها الساحة اللبنانية منذ عام والتي تهدد استقرار وأمن لبنان ووحدته وتقود البلاد إلى دوامة جديدة من الأحداث التي طالما استنزفت قوي الشعب اللبناني، وإنها تدين هذه الجريمة البشعة وتجديدها لإدانتها لعمليات الاغتيالات السابقة، وتطالب السلطات اللبنانية المسؤولة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لوقف هذا المسلسل الإجرامي والكشف عن هوية مرتكبيها وتقديمهم للقضاء وإعلان نتائج التحقيقات التي ستقوم بها بشفافية كاملة للرأي العام، وتقدمت المنظمة بأمر التعازي لأسرة الفقيد وأسر الضحايا ولأسرة جريدة "النهار" والإعلاميين اللبنانيين.

سوريا

الإفراج عن خمسة من المعتقلين الإصلاحيين

أفرجت السلطات السورية في ١٨ يناير/كانون ثان عن خمسة من المعتقلين الإصلاحيين فيما يعرف "بربيع دمشق" وهم "مأمون الحمصي" و"فواز تاللو" و"رياض سيف" و"حبيب عيسى" و"وليد البني"، والمعتقلين منذ عام ٢٠٠١، ومازالت السلطات تعتقل الدكتور "عارف دليلة" الباقي من معتقلي ربيع دمشق. وأصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بيانا رحبت فيه بالإفراج عن

وقائع ومتابعات

اللجنة، وبموجب هذا القرار الأخير الذي تبني ما سبق أن أوصت به رئاسة اللجنة وأكدت عليه الحكومة اللبنانية أن يمدد ولاية اللجنة إلى موعد غايته ١٥ يونيو/حزيران ٢٠٠٦ بصفة مبدئية، ويحيط علماً مع الارتياح بالتقدم المحرز ويلاحظ بقلق بالغ إنها تؤكد استنتاجاتها السابقة رغم عدم اكتمال التحقيق، وأن الحكومة السورية لم تمدد اللجنة بعد بالتعاون الكامل ويشدد علي واجبها والتزامها بالتعاون تعاوناً كاملاً بدون شروط مع اللجنة.

وطالب اللجنة أن تقدم إلى المجلس تقريراً عن التقدم المحرز في التحقيق بما في ذلك ما تلقاه من تعاون من السلطات السورية كل ثلاثة شهور اعتباراً من تاريخ القرار أو في أي وقت قبل ذلك إذا ارتأت أن التعاون لا يفي بمتطلبات القرار والقرارين ١٥٩٥ و١٦٣٦.

ويقر بطلب الحكومة اللبنانية تشكيل محكمة دولية لمحاكمة المتهمين ويطلب من الأمين العام أن يساعد الحكومة اللبنانية في تحديد طابع ونطاق المساعدة الدولية التي تحتاجها في هذا الصدد، وبأذن اللجنة أن تقوم عند الاقتضاء وبناء على طلب الحكومة اللبنانية بمدها بالمساعدة التقنية في تحقيقاتها في الهجمات التي ارتكبت في لبنان منذ ١ أكتوبر/ تشرين أول ٢٠٠٤، وطالب الأمين العام بتقديم توصيات بتوسيع نطاق ولاية اللجنة لتشمل إجراء تحقيقات في هجمات أخرى في ظل التشاور مع اللجنة والحكومة اللبنانية.

والسلطات السورية كانت تهدفان إلى التشكيك في محتوى تقرير اللجنة الدولية من خلال المؤتمر الصحفي للشاهد السوري وكان ذلك علي الأقل بمثابة محاولة لعرقلة التحقيق علي الصعيدين الداخلي والإجرائي.

وأشار التقرير إلى أن اللجنة قد حققت حتي صدور التقرير تقدماً مطرداً علي المسار اللبناني، وبقي أن يضاهيه تقدم مماثل علي المسار السوري، ولذلك تري اللجنة أن علي الجمهورية العربية السورية أن تتابع تحقيقها الخاص بجدية وحرفية وان تستجيب للجنة الدولية في الوقت المناسب وبالكامل دون شروط قبل أن تقرر اللجنة ما إذا كانت تمثل لأحكام القرار ١٦٣٦ امتثالاً تاماً أم لا.

وجاء في استنتاجات وتوصيات اللجنة أن الاستنتاجات الواردة في تقريرها السابق مازلت سارية، ولا تزال اللجنة علي رأيها أنه كان هناك عدد من الشخصيات السياسية وراء اغتيال "الحريري"، كما أشاد بدور السلطات القضائية والأمنية اللبنانية ودعا المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم لها، كما أوصت بتمديد عمل اللجنة المكلفة بالتحقيق لفترة إضافية تأييداً لطلب الحكومة اللبنانية في ٥ ديسمبر/كانون أول وخصوصاً في ظل عدم اكتمال خطوط التحقيق التي تتبعها وفي ظل الوتيرة البطيئة التي بدأت السلطات السورية للوفاء بتعهداتها.

ومن جانبه أصدر مجلس الأمن في ١٥ ديسمبر/كانون أول القرار ١٦٤٤، والذي يأتي بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ورحب القرار بتقرير

والصادر عقب صدور التقرير الأول (تم تغطيته بالنشرة السابقة) لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة أن تقدم تقريرها عن التقدم المحرز في التحقيق الذي تجريه اللجنة في جميع جوانب الهجوم الإرهابي الذي وقع في بيروت في ١٤ فبراير/شباط ٢٠٠٥ وأدى إلى اغتيال الرئيس "رفيق الحريري" و٢٢ آخرين، بما في ذلك المساعدة في تحديد هوية مرتكبي الحادث ومموليه ومنظميه والمتواطئين.

وأشار التقرير إلى أن اللجنة واصلت عملها وفق نفس خطوط التحقيق التي اتبعتها منذ بداية المهمة، وقيام تعاون وثيق مع السلطات القضائية والأمنية اللبنانية، ومتابعة قرائن جديدة واستمعت إلى عدد إضافي من الشهود وإنها أقرت قائمة بأسماء ١٩ شخصا مشتبه بهم وقامت بتحليل كم ضخم من المواد لمساعدة قومي الأمن الداخلي، وواصلت تبادل المعلومات والمواد والأدلة التي توصلت إليها مع مكتب المدعي العام اللبناني.

وعلي المسار السوري في عملية التحقيق تصرفات اللجنة طبقاً لقرار مجلس الأمن رقم ١٦٣٦ الذي أيد فيه المجلس استنتاج اللجنة بأنه يتعين علي السلطات السورية أن توضح قدراً كبيراً من المسائل التي لم يتم حسمها، وقد أنشئت سوريا لجنة تحقيق في اغتيال "الحريري" وبينما ترحب اللجنة الدولية بهذه المبادرة ولكنها تري أن مهمة اللجنة السورية هي التركيز علي التحقيق الداخلي ولا يمكن أن تنقض أعمال اللجنة الدولية أو أن تقوم مكانها، وأشار التقرير إلى أن اللجنة القضائية

التعاون الدولي فى مواجهة الكوارث الطبيعية والأخطار البيئية

تطور مفهوم البيئة ونظرة المجتمع الدولي له، ففي أوائل القرن الماضى كانت البيئة تعنى صيانة الحياة وكانت نخبة قليلة هى التى تهتم بالأمور البيئية، إلا أنه فى بداية الستينات من القرن الماضى أصبحت البيئة حركة تتمتع بتأييد شعبى عريض واهتمام دولى كبير، خاصة بعد انعقاد مؤتمر استكهولم فى عام ١٩٧٢، بشأن التنمية البشرية الذى اعتبر نقطة تحول فى تاريخ الوعي البيئى.

الناجمة عن أخطار الطبيعة فى الستينات من القرن الماضى عشر مليارات دولار وفى السبعينات ٣٠ مليار وفى التسعينات ٩٣ مليار دولار، وسوف يزداد الرقم بعد كارثة تسونامى. وإذا كانت تلك الأرقام توضح التكلفة الاقتصادية للكوارث فإن البعد الآخر هو عدد الأشخاص، فقد قتلت الزلازل وحدها من أعوام ١٩٦٠ إلى ١٩٩٠، ٤٤٠ ألف شخص على نطاق العالم .

والنوع الآخر من الكوارث وهو من صنع الإنسان وتأثيره على البيئة ومن أشهر تلك الكوارث حادث مصنع بوبال بالهند وانطلق ٣٠ طن من المواد السامة لشركة عابرة للقارات العام ١٩٨٤ ووفاة أكثر من ٢٨٠٠ شخص كانوا يعيشون بجوار المصنع، وتسببت فى أضرار بالجهاز التنفسي والعيون لأكثر من ٢٠ ألف شخص. ويلي ذلك حادث بازل فى سويسرا، حيث شب حريق عام ٨٦ فى مخزن شركة ساندوز لـ ١٣٠٠ طن من ٩٠ مادة كيميائية مختلفة وكان تأثيره كبير على كافة الأحياء حتى المائية منها فى نهر الراين.

ومن أشهر الكوارث الإنسانية والتى لفتت نظر العالم إلى أن التلوث البيئى

المدمرة فى باكستان وإيران، نشأ تعاون دولى فى مواجهة تلك الكوارث، وأصبحت مواجهة الكوارث الطبيعية إحدى قضايا العلاقات الدولية المعاصرة التى أكدت على أهمية التعاون الدولى فيها، ولم يعد التعاون الدولى يعتمد على تقديم الإغاثة الإنسانية بعد وقوع الكارثة ولكن برز دور المنظمات الدولية والإقليمية والمتخصصة فى وضع هذه القضية على أجندة المجتمع الدولى، وأصبحت تسعى العديد من المؤتمرات الدولية إلى السعى للحد من تجنب آثار الكوارث الطبيعية من خلال تعاون دولى فى مجالات عديدة أبرزها فكرة الإنذار المبكر والتنبؤ قبل وقوع الكارثة .

وهناك أنواع كثيرة من الكوارث الطبيعية التى هى من صنع الطبيعة وأخرى من التدخل الإنسانى، وتعد الزلازل أكبر الأنواع فتكا وتأثيرا على الإنسان ثم نلها العواصف الاستوائية، ولكن أعقد وأكثر تلك الكوارث هو التصحر وإن كان أثره الاقتصادي والإنسانى أكبر بكثير من سابقه، إلا أنه يعد من أقل الكوارث دراسة، ثم تأتى بعد ذلك البراكين. وقد قدرت جملة الخسائر الاقتصادية

وفى تلك الفترة كان التركيز على التدهور البيئى فيما يتعلق بالهواء والماء، وتطور الفكر وارتبط بعد ذلك بالفقر والافتقار إلى التنمية حتى أصبح هناك مصطلح شائعا بأن الفقر هو العدو الأول للبيئة وخرج الاهتمام من الحيز المحلى إلى العلاقات الدولية فأصبح العالم كله يتأثر بعضه البعض، وإن توازن البيئة لا يؤمن بحدود الدول ومن هنا انتقل المفهوم إلى العالمية، وفى العقدان الأخيران تطور إلى مرحلة أخرى بشأن بعض المشاكل مثل الأمطار الحمضية والتخلص من النفايات الخطيرة، وارتفاع درجة حرارة الأرض، وخسارة التنوع البيولوجى، واستنفاد طبقة الأوزون، وانتقال المخلفات الخطيرة عبر الحدود مما أدى إلى ظهور مصطلح جديد يتعلق بمفهوم "الأمن الإنسانى" والذى يقوم على أمن البشر أيضا كان موطنهم أو عرقهم أو لونهم أو جنسيتهم أو عقيدتهم هو من حقوق الإنسان.

ومع زيادة الكوارث الطبيعية وخطورتها وتكرار حدوثها خلال العقد الأخير، خاصة السنوات الأخيرة، مثل تسونامى فى آسيا وإعصار كاترينا فى الولايات المتحدة الأمريكية إلى الزلازل

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

عابر للقارات وإن العالم كله وحدة واحدة في تأثره بالتلوث كان هو حادثة مفاعل تشر نوبل بالاتحاد السوفيتي عام ١٩٨٦.

لذلك قامت الأمم المتحدة بوضع قضية الكوارث الطبيعية على أجندة المجتمع الدولي، وبذلت جهود واضحة ومتعددة في هذا المجال، وكان العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية (١٩٩٠-١٩٩٩) هو نقطة البدء في هذا الشأن، وهو ما ساعد على زيادة الوعي بشأن احتياجات التقليل من مخاطر الكوارث الطبيعية، وت ترى المنظمة الدولية أن مسألة انقاء الكوارث الطبيعية وتخفيف حدتها من الموضوعات العشرين التي تمثل أهم المسائل العاجلة في القرن الحادي والعشرين، فقد سببت تلك الكوارث معاناة كبيرة لعدد كبير من البشر وقد زاد أيضا نطاق وتكرار هذه الكوارث لدرجة جعلتها تدخل ضمن مسؤوليات المجتمع الدولي.

وفي إطار جهود الأمم المتحدة عقد في عام ٢٠٠٢ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وأوضحت الوثيقة الختامية ضرورة تنفيذ سياسات وتدابير للحد من الكوارث لبناء مجتمعات محلية قادرة على مواجهة الكوارث واستمرت الجهود فقد ظهر في تقرير أعده فريق رفيع المستوى بتكليف من الأمين العام للأمم المتحدة حول أهم التهديدات التي تواجه العالم والذي جاء تحت عنوان "عالم أكثر أمنا.. مسئوليتنا المشتركة" والذي قدمه الأمين العام للجمعية العامة في دورتها عام ٢٠٠٤، وأن من أبرز التهديدات التي تواجه البشر هي قوى الطبيعة مثل الزلازل والأعاصير، وقد أعطى التقرير

أولوية لهذه المخاطر عن بعض القضايا السياسية التي تمثل مصدر تهديد وتحظى بأولوية لدى بعض الدول الكبرى مثل الإرهاب.

ثم جاء مؤتمر يوكوهاما تلاه مؤتمر هيوغو عام ٢٠٠٥ (المؤتمر العالمي للحد من الكوارث) باليابان وقد سيطر على المؤتمر أجواء كارثة تسونامي والسلبات التي وقعت في مجال تقديم الإغاثة الإنسانية والتعاون الدولي في هذا الشأن- إلا أن إعلان هيوغو الهام والذي تناول في جزأه الثالث إطار عمل هيوغو في الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٥ تحت "عنوان بناء قدرات الأمم المتحدة والمجتمعات في مواجهة الكوارث"، والذي اعتمد في نفس الجلسة.

وفي شكل آخر من أشكال التعاون الدولي يأتي دور المنظمات الدولية لمواجهة الكوارث فقد لعبت عدة منظمات دولية، دوراً في إطار تحديث وتفعيل أجهزتها لمواجهة تلك الكوارث منها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، بوصفها صاحبة الاختصاص الأصيل من الناحية الفنية في هذا المجال، وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والذي أكد على ضرورة الربط بين التدهور البيئي وأخطار الكوارث الطبيعية ومدى التعرض لها. كذلك أحرزت منظمة الصحة العالمية تقدماً في تحديث إدارة الكوارث ومن ناحية أخرى عملت المنظمات العاملة في مجال تقديم الإغاثة الإنسانية للمتضررين من الكوارث مثل منظمة الصليب الأحمر وغيرها على تطوير العمل في جهود الإنقاذ والإغاثة خاصة بعد السلبات التي

واجهت أزمة تسونامي.

وقد تبلور تطور التعاون الدولي في مواجهة الكوارث في ظاهرة "دبلوماسية الكوارث" التي تستخدم في أوقات الكوارث الطبيعية محدثة تقارب في العلاقات الدولية وأظهرت فعاليتها بنجاح في العديد من العلاقات بين الدول مثلها مثل الدبلوماسية الشعبية التي تزداد قوة يوماً بعد يوم وتستخدم في مجالات حقوق الإنسان والتنمية والفقر والتي تفرض أجندتها على الحكومات. ومن أمثلة دبلوماسية الكوارث التقارب الغربي السوفيتي بعد حادثة تشرنوبل والتقارب التركي اليوناني في عام ١٩٩٩ بعد الزلزال القوي الذي ضرب إقليم مرمرة في تركيا كذلك التقارب الذي حدث بين الهند وباكستان بعد الزلزال الذي ضرب كشمير.

والواقع أن تكرار حدوث الكوارث الطبيعية والتدهور البيئي بشكل عام يفرض ضرورة تطوير آلية التعاون الدولي ومسئوليتهم في تلك القضايا، فأصبح من المعتقد أن حدة الكوارث الطبيعية لم تقل في القرن الحادي والعشرين بل ربما تزيد، وبات واضحاً أن الدول بمفردها لا تستطيع مواجهة تلك الكوارث ومن هنا أصبحت فكرة التعاون الدولي في مواجهة الكوارث ضرورة ملحة أيضاً تطوير وتفعيل المنظمات الدولية العاملة في هذا المجال والتي تعمل في إطار من المواثيق الأخلاقية مع ضرورة العمل الجاد على التوعية بأن التنمية المستدامة والاهتمام بقضايا البيئة ومحاربة الفقر من الدعامات الأساسية في مواجهة تلك الكوارث.

مصر

المنظمة العربية تعرب عن صدمتها

لحفظ التحقيقات فى قضية

الاعتداءات على المتظاهرين ضد

استفتاء ٢٥ مايو/أيار

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بصدمة قرار النائب العام المصرى بحفظ التحقيقات لعدم كفاية الأدلة فى البلاغات التى تقدم بها عدد من الإعلاميين ونقابة الصحفيين والمحامين وعدد من المواطنين فى الاعتداءات التى تعرضوا لها أثناء التظاهر السلمى ضد تعديل المادة ٧٦ من الدستور فى يوم الاستفتاء على تعديلها فى ٢٥ مايو/أيار الماضى.

وكان النشطاء السياسيون والضحايا الذين تعرضوا لهذه الانتهاكات يتظاهرون أمام نقابة الصحفيين حينما تم الاعتداء عليهم فى ٢٥ مايو/أيار وقد شملت هذه الاعتداءات المؤسفة هناك عرض بعض المتظاهرات والصحفيات اللائى قمن بالتغطية فضلا عن الاعتداء بالضرب على المتظاهرين من قبل عناصر مدنية وقد تمت هذه الاعتداءات تحت بصر رجال الأمن، وقد أثارت هذه الاعتداءات حفيظة المجتمع المصرى الذى تصون تقاليده عفاف المرأة وكرامتها كما أدى لردود فعل وطنية ودولية خطيرة تجاه أنماط غير معتادة من الانتهاكات ضد التظاهر السلمى.

وكان رئيس الجمهورية قد كلف النائب العام فتح تحقيق فى هذه الوقائع وبالفعل استمع النائب العام لإفادات الضحايا الذين قدموا أقراص مدمجة وصور فوتوغرافية

لوقائع التظاهر فضلا عن أفلام من محطات التلفزيون الفضائية تصور وقائع الانتهاكات ويظهر فيها الأشخاص الذين نفذوا الاعتداءات إلا أن مكتب النائب العام وبعد عدة أشهر من التحقيقات وسماع الشهود والضحايا والمشكو فى حقهم رأى أن الأدلة غير كافية وبأنه لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية ضد المتهمين.

والمنظمة إذ تؤكد احترامها للقضاء المصرى وقراراته فإنها فى ذات الوقت تطالب باستمرار التحقيقات لمعرفة الجناة وملاحقتهم وتقديمهم للعدالة إعمالاً لمبدأ عدم الإفلات من العقاب.

المنظمة ترحب بإحالة ضابطين

للمحاكمة لاعتدائهما على قضاة

أشرفوا على الانتخابات البرلمانية

رحبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بقرار النائب العام بإحالة اثنين من ضباط الشرطة لمحكمة الجنايات وهما العميد نبيل أحمد الحلوجى" و المقدم "أشرف محمد الدواخلى. وكانت نيابة الاستئناف قد وجهت الاتهام إليها بالتورط فى اعتداءات على قضاة أثناء إجراء الانتخابات التشريعية الأخيرة فى ديسمبر/كانون أول الماضى.

وكان القضاء المعتدى عليهم يشرفون على الانتخابات البرلمانية ويرأسون لجان فرعية للانتخابات وبسبب توجيههم للضباط بضرورة فك الحصار الأمنى المضروب على مراكز الاقتراع مما أدى لمنع الناخبين من التصويت.

وقد سبق للمنظمة أن طالبت بإحالة المتسببين فى هذه الاعتداءات للمحاكمة،

وكان كل من السادة القضاة "عماد شفيق عون" و"أحمد عبد العزيز" و"خالد عبد العزيز" و"هانى مختار" قد تعرضوا لاعتداءات مماثلة أثناء مباشرتهم لمهمة الإشراف القضائى على الانتخابات.

وتطالب المنظمة النائب العام بانجاز التحقيقات فى الاتهامات بوقوع اعتداءات على كل من تعرض لها من السادة القضاة ويطالب نادي القضاة بتعديل قوانين مباشرة الحقوق السياسية بحيث تكون قوات الأمن تحت إشراف القضاء فى أثناء العملية الانتخابية، وقد وقعت انتهاكات عديدة فى الانتخابات الماضية أدت لحرمان جانب من الناخبين من التصويت بسبب منع الشرطة لهم من دخول مراكز الاقتراع.

اسبانيا

المنظمة ترحب بإعادة محاكمة

تيسير علوانى مراسل الجزيرة

أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن ترحيبها بقرار المحكمة العليا فى أسبانيا بإعادة محاكمة "تيسير علوانى" مراسل قناة الجزيرة الفضائية. وكان علوانى قد أدين فى ٢٦ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ بالسجن سبع سنوات وهو الأمر الذى رأت معه المنظمة أن علوانى ضحية لتطبيق قوانين الطوارئ الأسبانية الاستثنائية التى سنت فى عدد كبير من الأوربية بعد الحادي عشر من سبتمبر وهى قوانين تأخذ بالشبهات وتقود الأبرياء إلى السجون، جدير بالذكر أن الإدعاء الأسبانى يتهم علوانى بأنه على صلة بتنظيم القاعدة الذى يتزعمه بن لادن.

المنظمة العربية تدين

قانون أمريكي يحول دون تظلم

المعتقلين من اعتقالهم

أدانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان القانون الذى اقره الكونجرس الأمريكي فى ديسمبر/كانون أول الماضي وبمقتضاه لن يتمكن المعتقلين والمحتجزين من قبل الإدارة الأمريكية من التظلم أو التعويض عن مسئولية الإدارة عن احتجازهم. وتحاول المؤسسات الحقوقية الأمريكية وعدد من نشطاء حقوق الإنسان الطعن على هذا القانون أمام المحكمة العليا الأمريكية.

ويأتى هذا القانون بعدما تكشف فى الأسابيع الماضية عن أماكن احتجاز سرية تديرها المخابرات الأمريكية فى عدد من بلدان شرق أوربا فضلا عن معسكر اعتقال جوانتانامو فى خليج كوبا وما كشفته وسائل الإعلام الأمريكية عن تسليم وتسليم مشتببه بهم من العرب لعدة عواصم عربية ودول أخرى وما رافق ذلك من خروقات القانون وتعذيب وانتهاكات لحقوق الإنسان.

...وفى ذات السياق استطاعت جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء المصرية تنظيم زيارة لثلاثة من المعتقلين فى معسكرات جوانتانامو الأمريكية بواسطة محامون أمريكيون أوكلتهم للدفاع عن هؤلاء المحتجزين وهم " شريف فتحى على المشد" و"عادل فتوح على الجزار" وثالث يدعى "علاء الدين" فى زيارة تعد الأولى من نوعها.

وقد أفادت الجمعية بأن المحامين الأمريكيين المكلفين بالدفاع قدموا عددا من

الاستفسارات والملاحظات القانونية إلى الحكومة الأمريكية والتي سترد عليها الإدارة الأمريكية وقد تأكد إطلاق سراح كل من "الجزار" و"علاء الدين" بعد سنوات من الاعتقال بعد تثبت الحكومة الأمريكية من عدم ضلوعهم فى أنشطة إرهابية، وتطالب المنظمة العربية لحقوق الإنسان الإدارة الأمريكية بعدم ترحيل المفرج عنهم إلى سلطات الأمن المصرية إلا بضمانات قانونية تمنع احتجازهم أو تعرضهم للتعذيب فى مصر.

ومن جانبها تستعد المنظمة العربية لحقوق الإنسان لتنسيق الجهود مع عدد من منظمات حقوق الإنسان الأمريكية لتقديم العون القانونى للمحتجزين العرب فى معسكر جوانتانامو والحيولة دون تسليمهم قسرا لأجهزة الأمن العربية التى من المرجح أن تعيد القبض عليهم واحتجازهم دون سبب قانونى وهو ما يعزز المخاوف من تعرضهم للتعذيب يأتى ذلك فى ظل تضارب المعلومات حول الإعداد الفعلية لهؤلاء المعتقلين وجنسياتهم ومن تم تسليمهم بالفعل لدولهم ومن بقى منهم فى جوانتانامو.

وقد رحبت المنظمة بصدر حكم قضائي أمريكي يلزم الإدارة الأمريكية بنشر كل أسماء المعتقلين فى معسكر الاعتقال بجوانتانامو.

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

تطالب السلطات اليمنية بالتحقيق

فى انتهاكات ضد السجناء

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى من أكثر من أربعين سجيناً من

سجناء البحث الجنائى بأمانة العاصمة اليمنية صنعاء يتضررون فيها من سوء المعاملة التى يلقونها فى زنازين البحث الجنائى بأمانة العاصمة وجاء بهذه الشكوى عدة نقاط أبرزها حبسهم فى زنازين ضيقة جداً لا تتجاوز متراً X متر ونصف وبأعداد من خمسة إلى ستة سجناء فى كل زنزانة الأمر الذى يصعب معه النوم وفى ظل انعدام التهوية وقلة الغذاء ومنع الزيارة وعدم علاج المرضى من هؤلاء السجناء.

وقد جاء فى هذه الشكوى أن أحد هؤلاء السجناء مريضاً بمرض معدي وهو السجين "إبراهيم عبد الله الكبسى" الذى يعانى من مرض الكبد الوبائى وظل سجيناً حتى استفحلت حالته ولم يسمح له بتلقي العلاج إلا لفترة محدودة وأشار السجناء إلى ممارسة أشكال التعذيب النفسى والجسدى معهم عند التحقيق وإجبارهم على الاعتراف بما لم تقترفه أيديهم وتهديدهم بإعادة تعذيبهم إن هم صرحوا بأنهم اعترفوا بالتهم الموجهة إليهم تحت التعذيب.

وجاء فى الاستغاثة أن البحث الجنائى فى العاصمة أحيانا يزج بالأطفال القصر مع المحبوسين الجنائيين البالغين فى زنازين مشتركة.

جدير بالذكر إلى أن ٢٥ من السجناء فى البحث الجنائى كانوا قد أعلنوا فى وقت سابق إضراباً عن الطعام احتجاجاً على المعاملة السيئة التى يلاقونها فى السجن.

والمنظمة تطالب السلطات اليمنية بفتح تحقيق فى هذه المعلومات ومحاسبة المسؤولين عنها إذا ثبت صحة ما جاء بهذه الشكوى الجماعية.

اتحاد المحامين العرب يعقد مؤتمره الثاني والعشرين بدمشق

عقد اتحاد المحامين العرب مؤتمره الثاني والعشرين في دمشق في الفترة من ٢٠-٢٢ يناير/كانون ثان ٢٠٠٦ تحت شعار "الوقوف مع سوريا حق وواجب قومي" وقد مثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان في هذا المؤتمر الأستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة، وألقي كلمة بهذه المناسبة أكد فيها وقوف الشعب العربي مع سوريا وأن العروبة باقية وإننا أمة لن نفرط في حقوقها، وأننا نؤمن بالمواثيق الدولية وبحق الشعوب وحقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي، لكننا نرفض الانتقائية والمعايير المزدوجة التي تقلب موازين العدالة، فعندما تغزو الولايات المتحدة العراق فهي حرباً استثنائية، وعندما تقتل إسرائيل الفلسطينيين وتهدم المنازل وتنتهك الحقوق الفلسطينية فهو دفاعاً عن النفس، وعندما يقاوم الفلسطينيون الاحتلال - وهو حقهم المشروع - فهو إرهاباً وعدوان.

وقد أكد الأمين العام علي أهمية التحقيق في جريمة اغتيال الشهيد رفيق الحريري وسلسلة الاغتيالات الأخرى في لبنان بكل دقة ومهنية وشفافية وحيدة كاملة، فهو مطلب لبناني تقف سوريا معه بل وتتحمس له.

لكن من غير المقبول أن تستبق الاتهامات بغير دليل وقبل انتهاء التحقيقات. كما أنه لا يجوز تسييس هذه التحقيقات وإلا تاهت الحقيقة. كما أنه من الضروري الفصل بين قضية التحقيق، وقضية العلاقات السورية اللبنانية التي

تقوم علي أساس السيادة والاحترام المتبادل بين الطرفين والتي هي ضرورة لكل من سوريا ولبنان لحماية أنفسهما.

وأكد الأمين العام علي رفضه للتدخل الأجنبي في سوريا أو في لبنان أو أي دولة عربية، ورفض بشدة العقوبات التي تستهدف شعبنا من حصار اقتصادي وغيره من العقوبات التي تعتبر في حد ذاتها انتهاكاً لحق الشعوب وحق البشر، ولكن في نفس الوقت نرى ضرورة إصلاح الأوضاع الداخلية في كل الدول العربية، فقد تغير العالم من حولنا و لابد أن نغير أنفسنا لمزيد من الحريات واحترام حقوق الإنسان، ومزيد من المشاركة والديمقراطية، وأن يكون ذلك بوحى من داخلنا ووفقاً لاحتياجاتنا الوطنية، فنحن نرفض الإستقواء بالخارج، ولكننا لا نريد أن نهمل عنصر الزمن فتصبح خارج عصرنا فيفرض علينا التغيير من الخارج الذي لن يكون في صالحنا.

وأكد الأمين العام علي إطلاق سراح سجناء التعبير والرأي، وإنهاء حالات الطوارئ، والمحاكمات العسكرية للمدنيين والالتزام بحكم القانون، ومساواة المرأة، والإسراع في الإصلاحات الدستورية والسياسية.

وأوضح الأمين العام أننا في أشد الحاجة لهذا التعبير:

أولاً: لصيانة الوحدة الوطنية، فحق المواطنة هو الذى يحفظ الوحدة الوطنية.

ثانياً: لأن المشاركة الشعبية الحقيقية تعظم قدرات الدولة في مواجهة الضغوط الخارجية كما تعظم قدراتها التفاوضية.

وثالثاً: درءاً للمخاطر في ظل الانتقائية والمعايير المزدوجة في تطبيق القانون

الدولي لحقوق الإنسان حيث تعطى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الفرصة للتدخلات والضغوط الخارجية.

وأكد أنه لم يعد من المقبول أن نضع أنفسنا في الموقف الذى يجعلنا نختار بين التدخل الأجنبي، وبين القهر والقمع، فنحن لا نقبل أن نقيض أحدهما بالآخر، فنحن ضد التدخل ونقاومه بكل الطرق، وفي نفس الوقت ضد انتهاكات حقوق الإنسان.

مفوضية المجتمع المدني بجامعة الدول العربية تعقد اجتماع تحضيرى لإطلاق العقد العربى للإصلاح

دعا الأستاذ "طاهر المصري" مفوض المجتمع المدني لجامعة الدول العربية بالتعاون مع مؤسسة فريدريش ناومان الألمانية إلي اجتماع تحضيرى عقد في عمان - الأردن يومي ٥ و ٦ ديسمبر/ كانون أول ٢٠٠٥ لإطلاق العقد العربى للإصلاح.

وقد وجهت الدعوة إلي عدة منظمات عربية مدنية بالإضافة إلي العديد من النخب السياسية والثقافية العربية.

وقد حضر الندوة الأستاذ "هاني الدحله" رئيس المنظمة الأردنية لحقوق الإنسان والأستاذ "حافظ أبو سعده" أمين عام المنظمة المصرية لحقوق الإنسان والأستاذ "إبراهيم علام" المدير التنفيذي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

وقد ناقشت الندوة مجالات الإصلاح السياسى والثقافى في الدول العربية والمبادرات المطروحة على المنطقة لتحقيق الإصلاح وتم تقييم هذه المبادرات

من أخبار المنظمات

- ضمان حقوق الملكية الفكرية وحقوق المؤلف.

٥- علي صعيد أدوار المجتمع المدني :

- ضرورة تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني من خلال بناء القدرات الذاتية واعتمادها مبادئ الشفافية والمحاسبة وخلق آليات تواصل وتنسيق بينها وبين مختلف الإدارات والمؤسسات التي تملك صنع القرار.

وفي نهاية الندوة طالب المجتمعون من الجامعة العربية إصدار تقرير سنوي وتطوير مؤشرات حول تطور الحقوق والحريات في الدول العربية. كما طالبت الندوة بضرورة عقد اجتماع موازي للمجتمع المدني العربي على هامش أعمال اجتماع القادة العرب وتشكيل لجنة لمراقبة تنفيذ التوصيات التي تصدر عن الاجتماع الموازي ومتابعتها.

المنظمة تشارك في أعمال الدورة

٢٠ للجنة العربية الدائمة

لحقوق الإنسان

شاركت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في أعمال الدورة العشرون للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بجامعة الدول العربية والتي عقدت أعمالها في الفترة من ٢٣-٢٥ يناير/كانون أول، ومثل المنظمة في هذا الاجتماع الأستاذ إسلام أبو العينين الباحث بالأمانة العامة.

وتناول ممثلي الدول مناقشة جدول الأعمال والخروج بتوصيات لعرضها علي مجلس الجامعة، وقد تضمنت اعتماد تقرير الأمانة العامة عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الدورة (١٩)، وتوصيات

- ضمان حقوق الأقليات والتفرقة بين هذه الحقوق والحق في تقرير المصير.

- ضمان حرية الإعلام وحرية نقل المعلومات.

- إلغاء التمييز ضد المرأة.

٢- علي الصعيد الديمقراطي :

- ضمان الحق في المشاركة في الشأن العام.

- الفصل بين السلطات.

- استقلال القضاء.

- حرية إنشاء الأحزاب السياسية والنقابات المهنية ومنحها الاستقلال وضمان حق التجمع وتكوين الجمعيات.

- ضرورة ضمان حرية ونزاهة الانتخابات في العالم العربي.

٣- علي صعيد التعليم والخطاب الثقافي العربي :

- ضرورة إلغاء السلطوية التعليمية واعتماد الأساليب الحوارية.

- إدخال ثقافة حقوق الإنسان في النظم التعليمية.

- إلغاء الصورة النمطية للمرأة والفئات الأخرى في المناهج الدراسية.

- ضرورة أن يتم تطوير التعليم دون أملاءات خارجية وإنما بناء على القنوات الداخلية القائمة على حتمية التطوير.

٤- علي صعيد تجديد الخطاب الثقافي العربي :

- ضرورة تعزيز مناخات الحرية والديمقراطية في خلق وسائل فعالة للتواصل بعين المتقنين والانفتاح على حضارات العالم وخاصة في آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية.

- إلغاء هيمنة السلطة على مؤسسات اتحادات الكتاب.

المطروحة من حيث مدى ملاءمتها للواقع الاجتماعي والاقتصادي والثقافي الذي تعيشه المنطقة العربية بشكل موضوعي ونقدي. وكان هناك توافق على أن الإصلاح ضرورة عربية وطنية وإقليمية وأنه حاجة داخلية.

وقد وضح من المناقشات ومن التصريحات التي أدلى بها رئيس مكتب الأمين العام لجامعة الدول العربية أن هناك أفكار عديدة مطروحة للإصلاح علي المستوي العربي وأن هذه الأفكار لم تتبلور بشكل يوحى بوجود خطة عربية للإصلاح أو عقد عربي للإصلاح لأن الأمر يتطلب وجود إرادة سياسية لدى الأنظمة العربية لتحقيق هذه الأفكار الإصلاحية.

وقد اتجهت الورشة في ضوء ما تقدم إلي وضع توصيات محددة من أجل تحديد الأبعاد السياسية والاجتماعية للإصلاح وأدوار المجتمع المدني في تحقيقه وتحديد عقد عربي للإصلاح يتضمن أسبقيات ومسؤوليات محددة للتنفيذ خلال سنوات العقد العشرة.

ومن أهم هذه التوصيات:-

١- علي صعيد الحريات في العالم العربي:

- إنشاء لجان للحقيقة والإنصاف علي غرار تجربة المغرب.

- رفع حالة الطوارئ التي تعطي صلاحيات مطلقة للحكومات وإلغاء المحاكم الاستثنائية والمحاكم الخاصة.

- الإفراج عن جميع معتقلي الرأي.

- التصديق على كافة المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وتضمينها في الدساتير والقوانين المحلية.

من أخبار المنظمات

تحويل الإضراب إلى حركة احتجاجية وطنية ضد ممارسات السلطة تجاه الحريات والحقوق.

وأعلنت الهيئة إنها ستعمل على التنسيق بين مختلف الأحزاب والمنظمات من أجل العمل الميداني لتحقيق المطالب الثلاثة التي رفعها المضربون كما ستعمل على فتح حوار وطني بين مختلف مكونات الطبقة السياسية والمجتمع المدني حول أسس النظام الديمقراطي في البلاد.

المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان تصدر الكتاب الأسود والخاص بالمجازر الإسرائيلية في القرن العشرين

أصدرت المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان "الكتاب الأسود" وقد خصص هذا الكتاب لتوثيق أكبر عدد ممكن من المجازر الصهيونية في القرن العشرين، وتم إصداره بمناسبة مرور ثلاثة وخمسين عاماً على النكبة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ليكون ملفاً حقيقياً للإدعاء باسم الضمير العالمي ضد الجرائم الصهيونية لخلق حالة من التكامل مع بعض الملفات خصوصاً كتاب المنظمة المصرية لحقوق الإنسان "الجريمة والعقاب" وكتاب بلال شرارة "قانا وأخواتها" وحتى تصل الجهود المبذولة حالياً لمحاكمة شارون في بروكسل وجهود اتحاد البرلمانات العربية وغيرها إلى الاستفادة القصوى من القانون الدولي ومحكمة الجنايات الدولية الواعدة في بيان الحق وإنصاف المظلومين ومحاكمة السفاحين. وهذا التقرير، يقدم صورة حقيقية عن

في مجال حقوق الإنسان.

وفي إطار التوصيات دعت اللجنة الأمين العام إلى الاستمرار في حث الدول الأعضاء على سرعة المبادرة بالتصديق على "الميثاق العربي لحقوق الإنسان"، وأكدت أن التصديق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان سيعزز ويدعم تحقيق الإصلاحات المطلوبة.

وفي خطوة إلى الأمام في عمل اللجنة قرر مجلس جامعة الدول العربية وبتوصية من اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان دعوة اللجنة إلى الانعقاد للدورة العادية مرتين كل عام خلال شهري يناير/كانون أول وشهر يونيو/حزيران.

تونس

تأسيس هيئة للحقوق والحريات

١٨ أكتوبر/تشرين أول

أعلنت أحزاب تونسية معارضة ومنظمات مدنية وشخصيات مستقلة في ٥ ديسمبر/كانون ثاني تأسيسها لهيئة جديدة تحت مسمى "هيئة ١٨ أكتوبر/تشرين أول للحقوق والحريات"، وتأتى الهيئة الجديدة تواصلًا مع حركة الإضراب عن الطعام الذي نفذته ثمانية من القيادات الحزبية والاجتماعية في أكتوبر/تشرين أول الماضي، وتم إيقاف الإضراب في ١٨ نوفمبر/تشرين ثاني استجابة إلى مناشدات العديد من النشطاء الحقوقيين والمساندة الدبلوماسية والدولية.

وطالب المضربون بحرية التنظيم وحرية الصحافة والإعلام والإفراج عن المعتقلين السياسيين وتضامنت مختلف القوى السياسية مع مطالباتهم بضرورة

خاصة بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، وتوصية بالموافقة من حيث المبدأ على الدراسة الخاصة "التربية على مبادئ حقوق الإنسان في الوطن العربي" باعتبارها خطوط استرشادية ودعوة الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها في موعد أقصاه نهاية إبريل/نيسان ٢٠٠٦.

وفي البند الخاص بدراسة الاتفاقيات البنية العربية ذات الصلة بحقوق الإنسان وافقت اللجنة على الدراسة التي أعدتها لجنة الخبراء القانونيين العرب حول "آليات مراقبة تنفيذ الموائيق والاتفاقيات العربية البينية ذات الصلة بحقوق الإنسان" والعمل على نشرها كما أوصت بتضمين ميثاق جامعة الدول العربية الدعوة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

كما قررت اللجنة إدراج بند دائم على جدول أعمال اللجنة لمتابعة مدي تفعيل الاتفاقيات البينية العربية ذات الصلة بحقوق الإنسان، وفي البند الخاص بطلب بعض المنظمات غير الحكومية الحصول على صفة مراقب في اجتماعات اللجنة قررت اللجنة تأجيل البت في الطلبات المقدمة إلى حين الانتهاء من إعادة النظر في المعايير والضوابط الحالية الخاصة بمنح صفة مراقب في اجتماعات اللجنة لتتواءم مع المعايير الدولية.

كما دعت اللجنة الدول العربية إلى تقديم مقترحتها في موعد أقصاه النصف الثاني من مارس/آذار ٢٠٠٦ لتفعيل عمل اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان وأمانتها الفنية (إدارة حقوق الإنسان) بالأمانة العامة وإعطاء اللجنة صلاحيات لكي تستطيع أن تواكب التطورات المعاصرة

من أخبار المنظمات



المنظمة العربية لحقوق الإنسان

* تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة دولية إقليمية غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الوطن العربي * مقرها الرئيسي بالقاهرة بموجب اتفاق مقرر مع الحكومة المصرية * حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة * وحاصلة على صفة علاقات العمل مع منظمة اليونسكو عام ٢٠٠٤.

الأمين العام : أ. محمد فائق

رئيس مجلس الأمناء : د. أمين مكي مدني

نائب الرئيس : د. سهام الفريخ

المقر الرئيسي : ٩١ شارع الميرغني -

مصر الجديدة القاهرة ١١٣٤١ ج.م.ع

ت : ٤١٨١٣٩٦ - ٤١٨٨٣٧٨

فاكس : ٤١٨٥٣٤٦ - ٦٩٠٤٧٠٣

بريد إلكتروني :

aohr@link.net

موقع الإنترنت :

www.aohronline.com

www.arabhumanrights.org

الاشتراكات السنوية للعضوية :

داخل مصر ٥٠ جنيهاً مصرياً

خارج مصر ٥٠ دولار

تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو

صكوك أو حوالات باسم المنظمة إلى

البنك الوطني المصري - فرع ثروت

حساب جار ٥٨١٨٣٥

Alwatany Bank of Egypt Sarwat.

Account 581835

أو البنك العربي بسويسرا

Arab Bank (Switzerland)

Account 201738

بالشهادات أو النواقص أو الملاحظات...، لكي يتمكن قسم الدراسات من تقديم الوثيقة الأكثر دقة وصدقية إلى الأجيال المقبلة باعتبارها محضراً رسمياً بالوقائع والمستندات التي سيحتكمون إليها، مستنيرين بالدم المسفوك الذي لم ينقطع نزفه، مدركين مسؤولية الصهيونية والاستعمار الغربي المتواصلة في ظل تخاذل عربي ودولي.

وتدعو المنظمة من خلال هذه الوثيقة جميع الباحثين والدارسين من أبناء الأمة إلى المشاركة في استكمال هذا المشروع الذي سيشكل محكمة دولية - ليس للصهيونية وحسب - وإنما لبعض ممارسات الأمم المتحدة والدول الكبرى التي ساندت العدوان وهي بالتالي مسؤولية بشكل أو آخر عن نتائجه وويلاته مسؤولية إنسانية وقانونية، وهي مطالبة بتحمل هذه المسؤوليات كاملة قبل أن يلفظ التاريخ حكمه.

مسلسل المجازر الإسرائيلية في فلسطين ولبنان وسوريا ومصر والأردن، ونسعى به إلى الشمولية والدقة من خلال العمل على جمع أكبر عدد من الشهادات حول الوقائع بحوثاتها وأسمائها وأرقامها. وهو بالتالي مشروع مفتوح على مزيد من المصادر والمراجع والشهادات العربية والأجنبية، ماضياً وحاضراً تمهيداً للوصول إلى تأريخ حقيقي ممهور بدم الشهداء لمنطقة هي الأكثر سخونة في العالم، شكلت وما تزال محطة للأطماع الأجنبية، فكانت حقوق شعبها الأكثر تعرضاً للانتهاكات في العالم وعلى الرغم من أنها البلاد التي شهدت ولادة الديانات السماوية.

الكتاب هو الخطوة الأولى في المشروع الطموح، المفتوح على الاستكمال عاماً بعد عام، تمهيداً لترجمته إلى لغات عدة. وهو يضع جميع قرائه أمام مسؤولية المشاركة في تنقيحه من خلال إبلاغ المنظمة خطياً

المشرف على النشرة :

الأستاذ/ إبراهيم علام - المدير التنفيذي

شارك في تحرير هذا العدد :

أ. هايدى الطيب، أ. محمد راضى، أ. معتز بالله عثمان، أ. إسلام محمد أبو العينين

أ. نيفين سليمان، أ. فاطمة فرغلى

السكرتارية الفنية :

أ. سامي زكريا، أ. عصمت جابر، منى هاشم